



المُشَوِّقُ إِلَى قِرَاءَةِ كُتُبِ السُّنَّةِ وَالرَّدِّ عَلَى الْمُبْتَدِعَةِ

لصاحبه
عَبْدِ الصَّامِدِ بْنِ أَحْمَدَ السُّلَمِيِّ
- عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -

قاعدة هي نبراس لكل سلفي

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَيْسَ الْعِلْمُ كَثْرَةَ النَّقْلِ وَالْبَحْثِ وَالْكَلامِ، وَلَكِنْ نُورٌ يُمَيِّزُ بِهِ صَحِيحُ الْأَقْوَالِ مِنْ سَقِيمِهَا، وَحَقُّهَا مِنْ بَاطِلِهَا، وَمَا هُوَ مِنْ مِشْكَاتِ النَّبُوءَةِ مِمَّا هُوَ مِنْ آرَاءِ الرِّجَالِ».

«اجْتِمَاعُ الْجُيُوشِ الْإِسْلَامِيَّةِ» (ص 35).

بسم الله الرحمن الرحيم

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْأَنْبِيَاءِ
وَالْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الْكَرَامِ الْمَيَامِينَ، وَعَلَى مَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.
أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ مَنَّ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِبِعْتَةِ النَّبِيِّ الْحَاتَمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلنَّاسِ كَافَّةً بِبَشِيرٍ
وَنَذِيرٍ، وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا، فَبَلَغَ الرِّسَالَةَ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ، وَمَا مَاتَ حَتَّى ظَهَرَ
الْحَقُّ الْمُبِينُ، وَوَضَحَ الْمِنْهَاجُ وَكَمُلَ الدِّينُ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: { اليوم أكملت لكم دينكم
وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً }.

ثُمَّ شَاءَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ -لِحِكْمَةٍ أَرَادَهَا- أَنْ يَقَعَ الْإِخْتِلَافُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَيُظْهِرَ
الْإِبْتِدَاعُ فِي الدِّينِ؛ فَانْقَسَمَ النَّاسُ إِلَى طَوَائِفَ وَفِرَقٍ؛ كُلُّهَا تَزْعُمُ أَنَّهَا عَلَى الْحَقِّ، وَتَرْمِي
غَيْرَهَا بِالْخِلَافِ وَالشَّقَاقِ، وَشَاءَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَنْ تَبْقَى طَائِفَةٌ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرَةً إِلَى قِيَامِ
السَّاعَةِ، فَالَسَّعِيدُ مَنْ سَلَكَ سَبِيلَهُمْ وَافْتَقَى أَثَرَهُمْ؛ إِذْ هُمْ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ وَالطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ.
قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَافْتَرَقَتِ
النَّصَارَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَاسْتَفْتَرَقَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً؛ كُلُّهَا
فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً»، قِيلَ: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ
وَأَصْحَابِي»، رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ بِشَوَاهِدِهِ؛ كَمَا قَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ
فِي «الصَّحِيحَةِ» (رَقْمُ 203).

لِذَلِكَ كَانَ لِزَامًا أَنْ نَعْرِفَ مَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ
الدِّينِ اعْتِقَادًا وَعَمَلًا وَسُلُوكًا؛ حَتَّى نَسِيرَ عَلَى دَرَجَتِهِمْ وَنَحْذَرَ مِنْ خَالَفَتِهِمْ، فَاجْتَهَدَ أَيْمَةُ
الْإِسْلَامِ مِنْذُ الْقُرُونِ الْأُولَى لِيَبَيَّنَ هَذَا الْأَمْرَ وَتَوْضِيحِهِ، فَبَلَّغُوا بِذَلِكَ الْمَرَاتِبَ الْعُلْيَا: جَمْعًا
وَتَأْلِيفًا وَكِتَابَةً وَتَصْنِيفًا.

ثُمَّ نَشَأَ فِي زَمَنِنَا أَقْوَامٌ زَهَدُوا فِي هَذَا الثَّرَاثِ الْعَظِيمِ، وَوَلَّوْا وُجُوهَهُمْ شَطْرَ كُتُبِ فِكْرِيَّةٍ
يُصْـدِرُهَا جُهَاالُ الْحَرْيِيِّينَ؛ فَخَرَّبَتْ عُقُولَهُمْ وَأَلْحَقَتْهُمْ بِزُمرَةِ أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ.

فَأَحْبَبْتُ جَمْعَ كَلِمَاتٍ فِي بَعْثِ رُوحِ الْجَدِّ فِي تَحْصِيلِ وَقَرَاءَةِ كُتُبِ الْأَيْمَةِ الْمَدُونَةِ فِي
نُصْرَةِ السُّنَّةِ وَاعْتِقَادِ السَّلَفِ وَالرَّدِّ عَلَى الْمُتَدِيعَةِ، لَعَلَّهَا تَبْلُغُ شِغَافَ قَلْبِ بَاحِثٍ عَنِ الْحَقِّ؛
فَيُشَمِّرَ عَنْ سَاعِدِ الْإِتِّبَاعِ وَالِإِقْتِدَاءِ بِلَا إِفْرَاطٍ وَلَا تَفْرِيطٍ، وَلَمْ أَقْصِدِ الْإِيْعَابَ فِي عَزْوٍ أَوْ لَمْ
شَتَاتٍ مُتَفَرِّقَاتٍ، بَلْ شَذَرَاتٌ عِنْدَ الْمُرُورِ، وَمُخْتَارَاتٌ عِنْدَ الْعُبُورِ، فَأَقُولُ -وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ-:

الفصل الأول

فضل السنة والرد على المبتدعة

ما السنة؟

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «وَلَفْظُ السُّنَّةِ فِي كَلَامِ السَّلَفِ يَتَنَاوَلُ السُّنَّةَ فِي الْعِبَادَاتِ وَفِي الْإِعْتِقَادَاتِ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرٌ مِمَّنْ صَنَّفَ فِي السُّنَّةِ يَقْصِدُونَ الْكَلَامَ فِي الْإِعْتِقَادَاتِ؛ وَهَذَا كَقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: «اِقْتِصَادٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِنْ اجْتِهَادٍ فِي بَدْعَةٍ». مجموع الفتاوى (28/ 101).

مَنْ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ؟

سُئِلَ الْإِمَامُ مَالِكٌ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى-: «مَنْ أَهْلُ السُّنَّةِ؟ قَالَ: أَهْلُ السُّنَّةِ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ لَقَبٌ يُعْرَفُونَ بِهِ، لَا جَهْمِيٌّ، وَلَا قَدْرِيٌّ، وَلَا رَافِضِيٌّ». «الْإِنْتِقَاءُ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ص 35).

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «وَكُلُّ مَنْ كَانَ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ فَهُوَ مَنْسُوبٌ إِلَى السَّلَفِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ». «مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ فِي نَقْضِ كَلَامِ الشَّيْعَةِ الْقَدَرِيَّةِ» (2/ 482).

شِعَارُ أَهْلِ السُّنَّةِ

قَالَ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ: «أَصُولُ السُّنَّةِ عِنْدَنَا التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». «مَجْمُوعُ فَتَاوَى شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ» (4/ 164).

تفسير السنة ببعض أصولها لعظمتها

سئل الإمام سفيان بن عيينة: ما تفسير السنة والجماعة؟ فقال: «الجماعة: ما اجتمع عليه أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم من بيعة أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما -، والسنة: الصبر على الولاية وإن جاروا وإن ظلموا». مشيخة ابن الخطّاب الرازي (ص 116).

بِمَ يُعْرَفُ أَهْلُ السُّنَّةِ؟

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْمُظَفَّرِ السَّمْعَانِيُّ: «وَشِعَارُ أَهْلِ السُّنَّةِ اتِّبَاعُهُمُ السَّلَفَ الصَّالِحَ، وَتَرْكُهُمْ كُلَّ مَا هُوَ مُبْتَدَعٌ مُخَدَّثٌ». «الْحُجَّةُ فِي بَيَانِ الْمَحَجَّةِ». لِقَوَامِ السُّنَّةِ (1/ 364).

صفة أهل السنة والجماعة

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أهل السنة والعلم والإيمان يعرفون الحق، ويتبعون سنة الرسول صلى الله عليه وسلم، ويرحمون الخلق، ويعدلون فيهم، ويعذرون من اجتهد في معرفة الحق فعجز عن معرفته». مجموع الفتاوى (27/ 131).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وأهل الحديث والسنة هم أعظم الناس علماً وبقيناً وطمانينة وسكينة، وهم الذين يعلمون، ويعلمون أنهم يعلمون، وهم بالحق يوقنون، لا يشكّون ولا يمترون». مجموع الفتاوى (4/ 22).

تَعْلُمُ السُّنَّةَ وَمَعْرِفَةُ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ وَالرَّدُّ عَلَيْهَا مِنْ أَفْضَلِ الْفَقْهِ

قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «الْفِقْهُ الْأَكْبَرُ فِي الدِّينِ خَيْرٌ مِنَ الْفِقْهِ فِي الْعِلْمِ... قَالَ أَبُو مُطِيعٍ: قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ أَفْضَلِ الْفَقْهِ؟ قَالَ: تَعْلُمُ الرَّجُلُ الْإِيمَانَ وَالشَّرَائِعَ وَالسُّنَنَ وَالْحُدُودَ وَاخْتِلَافَ الْأُئِمَّةِ، وَذَكَرَ مَسَائِلَ الْإِيمَانِ، ثُمَّ ذَكَرَ مَسَائِلَ الْقَدْرِ وَالرَّدَّ عَلَى الْقَدَرِيَّةِ». «الْفَتْوَى الْحَمَوِيَّةُ» لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ (ص 64).

من أين يؤخذ الاعتقاد؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أما الاعتقاد؛ فلا يؤخذ عني ولا عمن هو أكبر مني،

بل يؤخذ عن الله ورسوله -صلى الله عليه وسلم- وما أجمع عليه سلف الأمة». مجموع الفتاوى (3/ 106).

العقيدة السلفية مأخوذة عن الصحابة والتابعين

قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: «سَمِعْتُ مَشِيخَتَنَا مُنْذُ سَبْعِينَ سَنَةً يَقُولُونَ: الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمَارٍ -أَحَدُ الرُّوَاةِ-: وَمَنْ مَشِيخَتُهُ إِلَّا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ابْنُ عَبَّاسٍ وَجَابِرٌ... وَذَكَرَ جَمَاعَةٌ.

قُلْتُ (الْأَلَكَائِي): فَقَدْ لَقِيَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ مَنْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَمَنْ جَالَسَ مِنَ التَّابِعِينَ وَلَقِيَهِمْ وَأَخَذَ عَنْهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ مَكَّةَ مِنْ عِلْيَةِ التَّابِعِينَ: عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَعَطَاءٌ، وَطَاوُسٌ، وَجَاهِدٌ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَعِكْرَمَةُ، وَجَابِرُ بْنُ زَيْدٍ، فَهَؤُلَاءِ أَصْحَابُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ». «شَرْحُ أَصُولِ الْإِعْتِقَادِ» لِلْأَلَكَائِيِّ (1/ 212-213).

قَالَ عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ: «قَدِمَ عَلَيْنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُذْ نَحْوِ مِنْ خَمْسِينَ سَنَةً، فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، إِنَّ عِنْدَنَا قَوْمًا مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ يُنْكِرُونَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ: «إِنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا» وَ«إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ»، فَحَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ نَحْوِ مِنْ عَشْرَةِ أَحَادِيثَ فِي هَذَا الْبَابِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا نَحْنُ فَأَخَذْنَا دِينَنَا عَنْ أَبناءِ التَّابِعِينَ عَنِ الصَّحَابَةِ، فَهُمْ عَمَّنْ أَخَذُوا؟!». «مُخْتَصَرُ الْعُلُوِّ» لِلْأَلْبَانِيِّ (ص 149)، وَالْأَثَرُ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ فِيهِ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «لِلصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- فَهَمٌ فِي الْقُرْآنِ يَخْفَى عَلَى أَكْثَرِ الْمُتَأَخِّرِينَ، كَمَا أَنَّ لَهُمْ مَعْرِفَةً بِأُمُورٍ مِنَ السَّنَةِ وَأَحْوَالِ الرَّسُولِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الْمُتَأَخِّرِينَ». مجموع الفتاوى (19/ 108).

أَهْلُ السُّنَّةِ الْقَائِمُونَ بِهَا هُمْ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

وَأَبْعَدُهُمْ عَنِ الْمَعَائِبِ وَالْمَنَالِبِ

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ الصَّابُؤِيُّ: «كَذَلِكَ الْمُتَدَبِّرَةُ -خَذَلَهُمُ اللَّهُ- اقْتَسَمُوا الْقَوْلَ فِي حَمَلَةِ أَخْبَارِهِ، وَنَقْلَةِ آثَارِهِ، وَرُوَاةِ أَحَادِيثِهِ، الْمُفْتَدِينَ بِسُنَّتِهِ، فَسَمَّاهُمْ بَعْضُهُمْ حَشَوِيَّةً،

وَبَعْضُهُمْ مُشَبَّهَةٌ، وَبَعْضُهُمْ نَابِتَةٌ، وَبَعْضُهُمْ نَاصِبَةٌ، وَبَعْضُهُمْ حَرِيَّةٌ. وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ عِصَابَةٌ مِنْ هَذِهِ الْمَعَائِبِ بَرِيَّةٌ، تَقِيَّةٌ زَكِيَّةٌ نَقِيَّةٌ، وَلَيْسُوا إِلَّا أَهْلُ السُّنَّةِ الْمُضِيِّ، وَالسَّيْرَةِ الْمَرْضِيَّةِ، وَالسُّبُلِ السَّوِيَّةِ، وَالْحُجَجِ الْبَالِغَةِ الْقَوِيَّةِ، قَدْ وَقَفَهُمُ اللَّهُ جَل جلاله لِاتِّبَاعِ كِتَابِهِ، وَوَحْيِهِ وَخَطَائِهِ، وَالْإِقْتِدَاءِ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَخْبَارِهِ، الَّتِي أَمَرَ فِيهَا أُمَّتُهُ بِالْمَعْرُوفِ مِنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَزَجَرَهُمْ فِيهَا عَنِ الْمُنْكَرِ مِنْهَا، وَأَعَانَهُمْ عَلَى التَّمَسُّكِ بِسِيرَتِهِ، وَالْإِهْتِدَاءِ بِمِلَازِمَةِ سُنَّتِهِ، وَشَرَحَ صُدُورَهُمْ لِمَحَبَّتِهِ، وَحُبَّةِ أئِمَّةِ شَرِيعَتِهِ، وَعُلَمَاءِ أُمَّتِهِ؛ وَمَنْ أَحَبَّ قَوْمًا فَهُوَ مِنْهُمْ؛ يُحْكِمُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»..». «عَقِيدَةُ السَّلَفِ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ» (ص306).

أَهْلُ السُّنَّةِ هُمْ أَنْقِيَاءُ النَّاسِ

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «أَهْلُ السُّنَّةِ هُمْ نَقَاوَةُ الْمُسْلِمِينَ، وَهُمْ خَيْرُ النَّاسِ لِلنَّاسِ». «مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ» (5/ 158).

أَثَرُ الْإِعْتِقَادِ فِي السَّلُوكِ

قَالَ بَعْضُ الْمُتَقَدِّمِينَ: «كَيْفَ يَعْجَبُ عَاقِلٌ بِعَمَلِهِ؟ وَإِنَّمَا يَعِدُّ الْعَمَلُ نِعْمَةً مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنَّمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْكُرَ وَيَتَوَاضَعَ، إِنَّمَا يَعْجَبُ بِعَمَلِهِ الْقَدْرِيَّةُ»، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ -مَعْقَبًا-: «يَعْنِي: الَّذِينَ لَا يَرَوْنَ أَنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». مَجْمُوعُ رِسَائِلِ الْحَافِظِ ابْنِ رَجَبٍ (4/ 405).

أَهْلُ الْبِدْعِ مِزَّةُ الْفَسَادِ وَالْعِصْيَانِ

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «الْمُخَالَفُونَ لِأَهْلِ الْحَدِيثِ هُمْ مِزَّةُ فُسَادِ الْأَعْمَالِ؛ إِمَّا عَنْ سُوءِ عَقِيدَةٍ وَنِفَاقٍ، وَإِمَّا عَنْ مَرَضٍ فِي الْقَلْبِ وَضَعْفٍ لِإِيمَانٍ؛ فَفِيهِمْ مَنْ تَرَكَ الْوَاجِبَاتِ، وَاعْتَدَأَ الْحُدُودَ وَالِاسْتِخْفَافَ بِالْحَقُوقِ وَقَسَاةَ الْقَلْبِ، مَا هُوَ ظَاهِرٌ لِكُلِّ أَحَدٍ». مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (4/ 36).

صَاحِبُ السُّنَّةِ الْمُتَمَسِّكُ بِهَا مُوَفَّقٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ

قَالَ أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْحِيرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ: «مَنْ أَمَرَ السُّنَّةَ عَلَى نَفْسِهِ قَوْلًا وَفِعْلًا نَطَقَ بِالْحِكْمَةِ، وَمَنْ أَمَرَ الْهَوَى عَلَى نَفْسِهِ نَطَقَ بِالْبِدْعَةِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: {وَأِنْ تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا}». «مُخْتَصَرُ الْحُجَّةِ عَلَى تَارِكِ الْمَحَجَّةِ» لِلْمَقْدِسِيِّ (1/ 36)، وَ «الْحُجَّةُ» لِلْأَصْبَهَانِيِّ (2/ 454).

انتصار الإسلام والسنة مُتلازمان

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «تجد الإسلام والإيمان كلما ظهر وقوي كانت السنة وأهلها أظهر وأقوى، وإن ظهر شيء من الكفر والنفاق ظهرت البدع بحسب ذلك». مجموع الفتاوى (4/ 18).

العَقِيدَةُ الصَّحِيحَةُ تُنَمِّي الْعَقْلَ وَتُفَتِّحُهُ

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «فَكُلُّ مَنْ اسْتَفْرَى أَحْوَالَ الْعَالَمِ وَجَدَ الْمُسْلِمِينَ أَحَدًا وَأَسَدَّ عَقْلًا، وَأَنْتَهُمْ يَنَالُونَ فِي الْمَدَّةِ الْيَسِيرَةِ مِنْ حَقَائِقِ الْعُلُومِ وَالْأَعْمَالِ أَضْعَافَ مَا يَنَالُهُ غَيْرُهُمْ فِي قُرُونٍ وَأَجْيَالٍ. وَكَذَلِكَ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْحَدِيثِ يَجِدُهُمْ بِذَلِكَ مُتَّصِفِينَ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ اعْتِقَادَ الْحَقِّ الثَّابِتِ يُقَوِّي الْإِدْرَاكَ وَيُصَحِّحُهُ، قَالَ تَعَالَى: {وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى} وَقَالَ: {وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ ثَبَاتًا} * وَإِذَا لَا تَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا * وَلَهْدِينَاهُمْ صَرَاطًا مُسْتَقِيمًا {». «الْإِنْتِصَارُ لِأَهْلِ الْأَثَرِ» (ص 15).

موافقة النقل الصحيح للعقل الصريح

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «من تبخر في المعقولات ووقف على أسرارها، علم قطعاً أن ليس في العقل الصريح الذي يكذب قط ما يخالف مذهب السلف وأهل الحديث، بل يخالف ما قد يتوهمه المنازعون لهم بظلمة قلوبهم وأهواء نفوسهم، أو ما قد يفترونه؛ لعدم التقوى وقلة الدين». مجموع الفتاوى (33/ 100).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية أيضا: «كل من كان إلى اتباع الرسل أقرب، كان قوله أقوم وأقرب إلى صريح المعقول وصحيح المنقول ممن هو أبعد عن متابعة الرسل؛ فإن المعقول الصريح لا يدل إلا على موافقة الرسل لا على مخالفتها». الصفدية (ص 390).

أهل السنة أعظم الناس ثباتا على دينهم

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أما أهل السنة والحديث فما يعلم أحد من علمائهم، ولا صالح عامتهم، رجع قطّ عن قوله واعتقاده؛ بل هم أعظم الناس صبرا على ذلك، وإن امتحنوا بأنواع الحن، وفتنوا بأنواع الفتن». مجموع الفتاوى (4/ 35).

فضل أهل الحديث والجرح والتعديل

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أهل الحديث يشاركون كل طائفة فيما يتحلون به من صفات الكمال، ويمتازون عنهم بما ليس عندهم». مجموع الفتاوى (4/ 11).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «القائمون بحفظ العلم الموروث عن رسول الله الرّثان، الحافظون له من الزيادة والنقصان، هم من أعظم أولياء الله المتقين وحزبه المفلحين، بل لهم مزية على غيرهم من أهل الإيمان والأعمال الصالحات». مجموع الفتاوى (1/ 11 ط الوفاء).

ومن فضائل أهل السنة

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أهل الحديث والسنة أخصّ بالرسول وأتباعه، فلهم من فضل الله وتخصيصه إياهم بالعلم والحلم وتضعيف الأجر ما ليس لغيرهم؛ كما قال بعض السلف: [أهل السنة في الإسلام كأهل الإسلام في الملل]». مجموع الفتاوى (4/ 86).

أَهْلُ السُّنَّةِ أَهْلُ اتِّفَاقٍ وَاتِّتِلَافٍ بِخِلَافِ الْمُتَبَدِّعَةِ

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْمُظَفَّرِ السَّمْعَانِيُّ: «وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَهْلَ الْحَدِيثِ هُمْ عَلَى الْحَقِّ؛ أَنَّكَ لَوْ طَالَعْتَ جَمِيعَ كُتُبِهِمُ الْمُصَنَّفَةِ مِنْ أَوَّلِهِمْ إِلَى آخِرِهِمْ، قَدِيمِهِمْ وَحَدِيثِهِمْ، مَعَ اخْتِلَافِ

بُلْدَانِهِمْ وَزَمَانِهِمْ، وَتَبَاعُدَ مَا بَيْنَهُمْ فِي الدِّيَارِ، وَسُكُونِ كُلِّ وَاحِدٍ قُطْرًا مِنَ الْأَقْطَارِ؛ وَجَدْتُهُمْ فِي بَيَانِ الْإِعْتِقَادِ عَلَى وَتِيرَةٍ وَاحِدَةٍ، وَنَمَطٍ وَاحِدٍ يَجْرُونَ فِيهِ عَلَى طَرِيقَةٍ لَا يَحِيدُونَ عَنْهَا، وَلَا يَمِيلُونَ فِيهَا، قَوْلُهُمْ فِي ذَلِكَ وَاحِدٌ، وَنَقْلُهُمْ وَاحِدٌ، لَا تَرَى بَيْنَهُمْ اخْتِلَافًا وَلَا تَفَرُّقًا فِي شَيْءٍ مَا وَإِنْ قُلَّ، بَلْ لَوْ جَمَعْتَ مَا جَرَى جَمِيعًا عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ، وَنَقَلُوهُ عَنْ سَلَفِهِمْ؛ وَجَدْتُهُ كَأَنَّهُ جَاءَ مِنْ قَلْبٍ وَاحِدٍ، وَجَرَى عَلَى لِسَانٍ وَاحِدٍ، وَهَلْ عَلَى الْحَقِّ دَلِيلٌ أَبَيُّ مِنْ هَذَا؟!». «الْحُجَّةُ فِي بَيَانِ الْمَحَجَّةِ» لِلْأَصْبَهَانِيِّ (2/ 224-225).

وَقَالَ أَيضًا: «وَكَانَ السَّبَبُ فِي اتِّفَاقِ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَنَّهُمْ أَخَذُوا الدِّينَ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَطَرِيقِ النَّفْلِ فَأَوْرَثَهُمُ الْإِتِّفَاقُ وَالِائْتِلَافُ، وَأَهْلُ الْبِدْعِ أَخَذُوا الدِّينَ مِنَ الْمُعْقُولَاتِ وَالْآرَاءِ فَأَوْرَثَهُمُ الْإِفْتِرَاقُ وَالِاخْتِلَافُ...». «الْحُجَّةُ» لِلْأَصْبَهَانِيِّ (2/ 226). قَالَ جَامِعُهُ: أَهْلُ الْحَدِيثِ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ، وَهُمْ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ، وَهُمْ الطَّائِفَةُ الْمَنْصُورَةُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ السَّلَفِ الصَّالِحِينَ.

أهل السنة الصادقون لا يختلفون

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أمر الله بالجماعة والائتلاف، ونهى عن الفرقة والاختلاف، وأخبر أن أهل الرحمة لا يختلفون؛ فقال: { ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك }». مجموع الفتاوى (9/ 124).

من الفروق بين أهل السنة وأهل البدعة

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أهل السنة أئمتهم خيار الأمة، وأئمة أهل البدع أضّر على الأمة من أهل الذنوبين ولهذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتال الخوارج، ونهى عن قتال الولاة الظلمة». مجموع الفتاوى (7/ 180).

أهل السنة أخلصوا لله سبحانه فأبقى الله ذكرهم

قيل للإمام أبي بكر بن عياش: «إن بالمسجد قوما يجلسون للناس ويتكلمون بالبدعة، فقال: من جلس للناس جلسوا إليه، لكن أهل السنة يبقون ويبقى ذكرهم، وأهل البدع

يموتون ويموت ذكرهم». مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (13/ 94).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أهل السنة أحيوا ما جاء به الرسول فكان لهم نصيب من قوله: { ورفعنا لك ذكرك }، وأهل البدعة شنؤوا ما جاء به الرسول فكان لهم نصيب من قوله: { إن شانئك هو الأبتر }». مجموع الفتاوى (16/ 292).

الخطأ في الأصول أعظم من الخطأ في الفروع

قال الإمام الشافعي: «والله لأن يفتي العالم؛ فيقال: أخطأ العالم، خير له من أن يتكلم؛ فيقال: زندق، وما شيء أبغض إلي من علم الكلام وأهله. قلت -أي: الذهبي-: هذا دال على أن مذهب أبي عبد الله أن الخطأ في الأصول ليس كالحط في الاجتهاد في الفروع». «السيرة» للذهبي (7/ 9).

أهل السنة حجتهم صحيح الأحاديث والآثار بخلاف المبتدعة

قال الإمام الدارمي في «ردّه على المريسي»: «وَأَمَّا دَعْوَاكَ: أَنَّ تَفْسِيرَ (الْقِيَوْمِ) الَّذِي لَا يَزُولُ مِنْ مَكَانِهِ وَلَا يَتَحَرَّكُ؛ فَلَا يُقْبَلُ مِنْكَ هَذَا التَّفْسِيرُ إِلَّا بِأَثَرِ صَحِيحٍ، مَأْثُورٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ». «الرد على المريسي» (ص 71). وقال الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة: «لَسْتُ أَحْتَجُّ فِي شَيْءٍ مِنْ صِفَاتِ خَالِقِي عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا بِمَا هُوَ مَسْطُورٌ فِي الْكِتَابِ، أَوْ هُوَ مَنْقُولٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ الثَّابِتَةِ». «كتاب التوحيد» (ص 62). قال جامعُه: وَقَدْ ظَهَرَتْ طَائِفَةٌ ضَالَّةٌ مُبْتَدِعَةٌ تَحْتَجُّ بِمَنَاقِبٍ وَمُنْقَطَعَاتٍ عَلَى صِفَاتِ الْبَارِي عَزَّ وَجَلَّ، وَفِي هَذَا تَعَدُّ عَلَى الْغَيْبِ بِالظُّنُونِ الْكَاذِبَةِ الْمَتَهَاوِيَةِ.

من كان يرد على أهل الأهواء عالماً بهم يكون قُدوةً

قال الإمام مالك: «كَانَ ابْنُ هُرْمُزٍ رَجُلًا كُنْتُ أُحِبُّ أَنْ أَقْتَدِيَ بِهِ... وَقَالَ: وَكَانَ بَصِيرًا بِالْكَلَامِ، وَكَانَ يَرُدُّ عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَقَالَ: وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِمَا اخْتَلَفَ النَّاسُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الْأَهْوَاءِ». «مناقب مالك» للزواوي (ص 152).

تَبْجِيلُ الْعَالِمِ الَّذِي يَرُدُّ عَلَى الْمُتَبَدِّعَةِ عَلَى غَيْرِهِ

وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: «كَانَ أَيُّوبُ يُقَدِّمُ الْجَرِيرِيَّ عَلَى سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ؛ لِأَنَّ الْجَرِيرِيَّ كَانَ يُخَاصِمُ الْقَدَرِيَّةَ وَأَهْلَ الْبِدْعِ». «كَشَفُ الْأَوْهَامِ وَالْإِلْتِبَاسِ» لِابْنِ سَحْمَانَ (ص 37).

الْقُدْوَةُ فِي السُّنَّةِ

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَالِكِيُّ: «وَكَانَ سُخْنُونُ يَقُولُ: أَنَا افْتَدَيْتُ فِي تَرْكِ السَّلَامِ عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَتَرَكْتُ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ؛ بِفِعْلِ الْبُهْلُولِ». «مَعَالِمُ الْإِيمَانِ» (1/ 266).
قَالَ جَامِعُهُ: الْبُهْلُولُ هُوَ ابْنُ رَاشِدٍ الرَّعِينِيُّ الْقَيْرَوَانِيُّ الْمَالِكِيُّ، كَانَ إِمَامًا قُدْوَةً.

مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ قَائِمٌ عَلَى اخْتِرَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ الرَّبَّانِيِّينَ وَتَبْجِيلِهِمْ

قَالَ الْإِمَامُ الصَّابِقِيُّ: «وَإِخْدَى عَلَامَاتِ أَهْلِ السُّنَّةِ: حُبُّهُمْ لِأَيِّمَةِ السُّنَّةِ وَعُلَمَائِهَا، وَأَنْصَارُهَا وَأَوْلِيَائِهَا، وَبُغْضُهُمْ لِأَهْلِ الْبِدْعِ، الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ، وَيَدُلُّونَ أَصْحَابَهُمْ عَلَى دَارِ الْبَوَارِ». «عَقِيدَةُ السَّلَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» (ص 307).
وَقَالَ الْإِمَامُ الطَّحَاوِيُّ: «وَعُلَمَاءُ السَّلَفِ مِنَ السَّابِقِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ، أَهْلُ الْخَيْرِ وَالْأَثَرِ، وَالْفَقْهِ وَالنَّظَرِ، لَا يُذَكَّرُونَ إِلَّا بِالْجَمِيلِ، وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بِسُوءٍ؛ فَهُوَ عَلَى غَيْرِ السَّبِيلِ». «شَرْحُ الطَّحَاوِيَّةِ» لِابْنِ أَبِي الْعَرَّ الْحَنْفِيِّ (ص 489).

الدِّفَاعُ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ: «وَمَنْ ظَنَّ بِأَبِي حَنِيفَةَ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُمْ يَتَعَمَّدُونَ مَخَالَفَةَ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ لِقِيَاسٍ أَوْ غَيْرِهِ فَقَدْ أَحْطَأَ عَلَيْهِمْ، وَتَكَلَّمَ إِمَامًا بَظَنٍّ وَإِمَامًا بَهْوً». «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (20/ 168).

كُلَّمَا ازْدَادَتْ مَعْرِفَةُ الْعَالِمِ بِالسُّنَّةِ ازْدَادَ فَضْلُهُ

قَالَ الْإِمَامُ الدَّهْيُ عَنْ شَيْخِهِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ: «وَأَمَّا أَصُولُ الدِّينِ، وَمَعْرِفَةُ أَقْوَالِ الْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَالْمُبْتَدِعَةِ، فَكَانَ لَا يُشَقُّ فِيهَا عُبَارَةٌ». «السِّيَرُ» (14/436).

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْبُلْقِينِيُّ فِي تَقْرِيطِهِ عَلَى «الرَّدِّ الْوَافِرِ» لِابْنِ نَاصِرٍ الدِّينِ عَنْهُ: «صَاحِبُ الْمَصَنَّفَاتِ الْمَشْهُورَةِ، وَالْمَوْلَفَاتِ الْمَأْثُورَةِ، النَّاطِقَةِ بِالرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الْبِدْعِ وَالْإِلْحَادِ، الْقَائِلِينَ بِالْحُلُولِ وَالْإِتْحَادِ، وَمَنْ كَانَ هَذَا شَأْنُهُ كَيْفَ لَا يُلَقَّبُ بِشَيْخِ الْإِسْلَامِ، وَيُنَوَّهُ بِذِكْرِهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ؟!». «الرَّدُّ الْوَافِرُ» (ص 232).

وقال العلامة شمس الدين محمد بن أحمد البساطي المالكي: «إمامة الشيخ تقي الدين ابن تيمية في العلم مما لا يحتاج إلى الاستدلال عليه؛ لحصول العلم الضروري عن الأخبار المتواترة بذلك». الرد الوافر لابن ناصر الدين الدمشقي (ص 258).

مَنْ كَانَ شَدِيدًا فِي السُّنَّةِ يُحَسِّنُ الظَّنَّ بِهِ وَيَذْكُرُ فَضْلَهُ

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ: «أَيُّمَةُ الْحَدِيثِ كَانُوا يُحَسِّنُونَ الظَّنَّ بِهِ -أَيُّ: نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ الْخُزَاعِيُّ-؛ لِصَلَابَتِهِ فِي السُّنَّةِ، وَتَشَدُّدِهِ فِي الرَّدِّ عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَكَانُوا يَنْسِبُونَهُ إِلَى أَنَّهُ يَهُمُّ، فَلَمَّا كَثُرَ غُثُورُهُمْ عَلَى مَنَاقِبِهِ، حَكَمُوا عَلَيْهِ بِالضَّعْفِ». «جَامِعُ الْعُلُومِ وَالْحِكَمِ» (ص 516).

شِدَّةُ أَهْلِ السَّنَةِ وَعَوَامِهِمْ -تَقْيِيهِمْ وَفَاسِقُهُمْ- عَلَى أَهْلِ الْبِدْعَةِ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ بَطَّةِ الْعَكْبَرِي: «اجْتَازَ بَعْضُ الْمُحِبِّينَ لِلْبَرْهَارِيِّ مَنْ يَحْضُرُ مَجْلِسَهُ مِنَ الْعَوَامِ وَهُوَ سَكَرَانٌ! عَلَى بَدْعِي، فَقَالَ الْبَدْعِي: هَؤُلَاءِ الْحَنْبَلِيَّةُ!!

قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهِ، وَقَالَ: الْحَنْبَلِيَّةُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ:

- صَنَفٌ زَهَادٌ يَصُومُونَ وَيَصَلُّونَ.
- وَصَنَفٌ يَكْتُبُونَ وَيَتَفَقَّهُونَ.
- وَصَنَفٌ يَصْفَعُونَ لِكُلِّ مُخَالَفٍ مِثْلَكَ.. وَصَفَعَهُ وَأَوْجَعَهُ». طبقات الحنابلة لابن أبي

يعلى (2 / 43).

أَنَا سَلَفِي لَا حَنْبَلِي وَلَا تَيْمِي وَلَا وَهَابِي

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «مَعَ أَيِّ فِي عُمْرِي إِلَى سَاعَتِي لَمْ أَدْعُ أَحَدًا قَطُّ فِي أُصُولِ الدِّينِ إِلَى مَذْهَبٍ حَنْبَلِيٍّ وَغَيْرِ حَنْبَلِيٍّ، وَلَا انْتَصَرْتُ لِذَلِكَ، وَلَا أَذْكُرُهُ فِي كَلَامِي، وَلَا أَذْكُرُ إِلَّا مَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَأَتَمَّتْهَا...». «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (3 / 229).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية أيضا: «اعتقاد أهل السنة ليس لأحد من الأئمة به اختصاص، لا لأحمد ولا للشافعي ولا لغيرهما، بل هو التصديق بما جاء به الرسول -عليه الصلاة والسلام- عن ربه تبارك وتعالى». جامع المسائل (9 / 23).

وَقَالَ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ رِضْوَانَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمُؤَصِّلِي الشَّافِعِي؛ وَقَدْ قِيلَ لَهُ: إِنَّكَ تُرْمَى بِاعْتِقَادِ مَذْهَبِ الشَّيْخِ تَقِيَّ الدِّينِ أَحْمَدَ ابْنِ تَيْمِيَّةَ:

إِنْ كَانَ إِنْبَاتُ الصِّفَاتِ جَمِيعَهَا... مِنْ غَيْرِ كَيْفٍ مُوجِبًا لَوُمِي

وَأَصِيرُ تَيْمِيًّا بِذَلِكَ عِنْدَكُمْ... فَالْمُسْلِمُونَ جَمِيعُهُمْ تَيْمِي

«دُرَرُ الْعُقُودِ الْفَرِيدَةِ» لِلْمَقْرِيزِيِّ (3 / 84-85).

الفصل الثاني

من خصائص كتب السنة والرد على المبتدعة

جواز عيب أهل البدع وبيان ضلالهم

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: «فأما أهل البدع والضلالة ومن تشبه بالعلماء وليس منهم؛ فيجوز بيان جهلهم، وإظهار عيوبهم تحذيرا من الاقتداء بهم». مجموع رسائله (2/407).

وقال العلامة القرافي المالكي: «أرباب البدع، والتصانيف المضلة ينبغي أن يشهر في الناس فسادها وعيوبها، وأنهم على غير الصواب؛ ليحذرها الناس الضعفاء فلا يقعوا فيها، وينفر عن تلك المفاصد ما أمكن، بشرط ألا يتعدى بها الصديق». الفروق (4/207).
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الداعي إلى البدعة مستحق العقوبة باتفاق المسلمين، وعقوبته تكون تارة بالقتل، وتارة بما دونه... ولو قدر أنه لا يستحق العقوبة أو لا يمكن عقوبته فلا بد من بيان بدعته والتحذير منها». مجموع الفتاوى (35/242).

فضح المبتدعة ولو بعد الموت

قال الإمام ابن أبي الخير العمراني اليميني الشافعي: «وإن كان الميت مبتدعا مظهرها لبدعته، ورأى الغاسل منه ما يكرهه؛ فالذي يقتضي القياس: أن يتحدث به الغاسل في الناس؛ ليكون ذلك زجرا للناس عن البدعة». البيان في المذهب (3/38)، وانظر: الأذكار للنووي.

الرد على أهل البدع من النصيحة

قال الحافظ ابن رجب: «ومن أنواع النصيحة لله تعالى وكتابه ورسوله وهو مما يختص به العلماء: رد الأهواء المضلة بالكتاب والسنة وبيان دلالتها على ما يخالف الأهواء كلها،

وكذلك رد الأقوال الضعيفة من زلات العلماء وبيان دلالة الكتاب والسنة على ردّها». جامع العلوم والحكم (ص 119).

الردُّ على أهل البدع يكونُ بالسنة وإلا فالسكوت عنهم هو السنة

قال الحافظ ابن رجب: «كان ابن المبارك، أو غيره من الأئمة يقول: [ليس أهل السنة عندنا من ردّ على أهل الأهواء، بل من سكت عنهم]». مجموع رسائله (2/638).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «كان السلف إذا قيل: فلان يردّ على فلان؛ قالوا: بكتاب وسنة؟ فإن قال: نعم؛ صوّبوه، وإن قال: لا؛ قالوا: رد بدعة ببدعة!». جامع المسائل (9/12).

كيفية علاج من وقع في البدعة

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «زوال الاعتقاد لا يكون بالوعظ والتخويف، وإنما يكون بعلم وهدى يبين الله له فساد اعتقاده، وصاحب الاعتقاد الفاسد جهله مركّب، وهو لا يصغي إلى أدلة مخالفه وتفهمها». جامع المسائل (8/388).

معرفة المرض العقديّ وسببه يُعين على علاجه

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- عند كلامه على وقوع الخلط بين معنى الاستغاثة والتوسل من لدن بعض المنتسبين للعلم: «وأريد أن أعرف من أين دخل اللبس على هؤلاء الجهال؟ فإن معرفة المرض وسببه يعين على مداواته وعلاجه، ومن لم يعرف أسباب المقالات -وإن كانت باطلة- لم يتمكن من مداواة أصحابها وإزالة شبهاتهم». الاستغاثة في الرد على البكري (ص 115).

قبل أن تُؤلّف كتابا في الردّ على المبتدعة

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «كلّ من لم يناظر أهل الإلحاد والبدع مناظرة تقطع

دابره لم يكن أعطى الإسلام حقّه، ولا وثّق بموجب العلم والإيمان، ولا حصل بكلامه شفاء الصدور وطمأنينة النفوس، ولا أفاد كلامه العلم واليقين». مجموع الفتاوى (20/91).

ما أكثر ما ألف أهل السنة في الردّ على المبتدعة!

قال الحافظ السلفي الأثري أبو محمد ابن بدران الدشتي الحنفي (ت 665 هـ):
«وهذه مصنفات أئمة الدين وأعلام المسلمين... كلّها مشحونة بالدقّ على أهل الحوادث والبدع». النهي عن السماع والرقص (2/655-656).

كُتِبَ السُّنَّةُ فِيهَا إِظْهَارٌ لِلْعِلْمِ الصَّحِيحِ

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو الْمَكِّي السَّهْرَوَرْدِيُّ فِي كِتَابِهِ «أُصُولُ الدِّينِ»: «وَدَعَانِي إِلَى جَمْعِ هَذَا الْمُخْتَصَرِ فِي اعْتِقَادِ السُّنَّةِ، عَلَى مَذْهَبِ الشَّافِعِيِّ وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ؛ إِذْ هُمْ أُمَرَاءُ الْعِلْمِ، وَأَئِمَّةُ الْإِسْلَامِ؛ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَكُونُ الْبِدْعُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ مَحَنَةً، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ فَلْيُظْهِرْهُ، فَإِنَّ كَاتِمَ الْعِلْمِ يَوْمَئِذٍ كَكَاتِمِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»...». «اجْتِمَاعُ الْجُيُوشِ» لِابْنِ الْقَيِّمِ (ص102).
قَالَ جَامِعُهُ: الْحَدِيثُ الْمَذْكُورُ ضَعِيفٌ، وَيُعْنِي عَنْهُ صَحِيحُ الْأَحَادِيثِ، وَلَا نَجَاةَ مِنَ الْفِتَنِ إِلَّا بِالْعِلْمِ الصَّحِيحِ.

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي زَمَنِينَ مُبَيِّنًا سَبَبَ تَأْلِيفِ كِتَابِهِ: «فَإِنَّ بَعْضَ أَهْلِ الرَّغْبَةِ فِي اتِّبَاعِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ سَأَلَنِي أَنْ أَكْتُبَ لَهُ أَحَادِيثَ يُشْرِفُ عَلَى مَذَاهِبِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الَّذِينَ يُقْتَدَى بِهِمْ وَيُنْتَهَى إِلَى رَأْيِهِمْ... وَزَادَنِي رَغْبَةً فِيهِ: مَا رَأَيْتُ مِنْ حَرَصِهِ عَلَى تَعَلُّمِ مَا يَلْزَمُ تَعَلُّمُهُ... وَكَذَلِكَ لَا عُذْرَ لِعَالِمٍ فِي كِتْمَانِ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ، مِمَّا فِيهِ كِتَابٌ نَاطِقٌ أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ عَمَّنْ يَجْهَلُهَا، لِلْمِيثَاقِ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى الْعُلَمَاءِ فِي قَوْلِهِ: {لَتُبَيِّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ}...». «أُصُولُ السُّنَّةِ» (ص19-20).

كُتِبَ السُّنَّةُ وَالرُّدُودُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى اسْتِقْرَاءِ لِكَلَامِ السَّلَفِ

قَالَ الْإِمَامُ الْأَلْكَائِيُّ عَنْ كِتَابِهِ فِي السُّنَّةِ: «... تَصَفَّحْتُ عَامَّةَ كُتُبِ الْأَئِمَّةِ الْمَاضِينَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ- وَعَرَفْتُ مَذَاهِبَهُمْ، وَمَا سَلَكَوا مِنَ الطُّرُقِ فِي تَصَانِيفِهِمْ...».

«شَرْحُ أَصُولِ الْإِعْتِقَادِ» (1/ 45).

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبَرْيَهَارِيُّ: «وَجَمِيعُ مَا وَصَفْتُ لَكَ فِي هَذَا الْكِتَابِ، فَهُوَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَنْ أَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ، وَعَنِ الْقَرْنِ الثَّالِثِ إِلَى الْقَرْنِ الرَّابِعِ». «شَرْحُ السُّنَّةِ» (ص 96).

كُتُبُ السُّنَّةِ تَثْبِيتٌ عَلَى الْحَقِّ وَحِمَايَةٌ مِنَ الشُّبُهَاتِ

قَالَ الْإِمَامُ الْمَرْيُ: «فَإِنَّكَ سَأَلْتَنِي أَنْ أَوْضَحَ لَكَ مِنَ السُّنَّةِ أَمْرًا تَصْبِرُ نَفْسَكَ عَلَى التَّمَسُّكِ بِهِ، وَتَدْرَأُ عَنْكَ شُبُهَةَ الْأَقَاوِيلِ وَزَيْغَ مُحَدَّثَاتِ الضَّالِّينَ». «شَرْحُ السُّنَّةِ» (ص 78).

وَقَالَ الْإِمَامُ عُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ: «فَحِينَ رَأَيْنَا ذَلِكَ مِنْهُمْ -أَي: الْجَهْمِيَّةِ-، وَقَطِنَّا لِمَذْهَبِهِمْ، وَمَا يَقْصِدُونَ إِلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ، وَإِبْطَالِ الْكُتُبِ وَالرُّسُلِ، وَنَفْيِ الْكَلَامِ وَالْعِلْمِ وَالْأَمْرِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، رَأَيْنَا أَنْ نُبَيِّنَ مِنْ مَذَاهِبِهِمْ رُسُومًا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَكَلَامِ الْعُلَمَاءِ، مَا يَسْتَدِلُّ بِهِ أَهْلُ الْعَقْلِ مِنَ النَّاسِ عَلَى سُوءِ مَذْهَبِهِمْ؛ فَيَحْذَرُوهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَعَلَى أَوْلَادِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ، وَيَجْتَنِبُوا فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمْ، مُحْتَسِبِينَ مُنَافِحِينَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى، طَالِبِينَ بِهِ مَا عِنْدَ اللَّهِ». «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» (ص 40).

كُتُبُ السُّنَّةِ بَيَانٌ لِصِحَّةِ مَذْهَبِ السَّلَفِ وَبُطْلَانِ الْمَذَاهِبِ الْبِدْعِيَّةِ

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ خُرَيْمَةَ: «لِيَعْلَمَ النَّاطِرُ فِي كِتَابِنَا هَذَا مِمَّنْ وَقَّعَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِإِذْرَاكِ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ، وَمِمَّنْ عَلَيْهِ بِالتَّوْفِيقِ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى؛ صِحَّةَ مَذْهَبِ أَهْلِ الْآثَارِ فِي هَذَيْنِ الْجَنَسَيْنِ مِنَ الْعِلْمِ -يَقْصِدُ: الصِّفَاتِ وَالْقَدَرِ- وَبُطْلَانَ مَذَاهِبِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ، الَّذِينَ هُمْ فِي رِيئِهِمْ وَضَلَالِهِمْ يَعْصَمُونَ». «كِتَابُ التَّوْحِيدِ» (ص 31).

وَقَالَ الْإِمَامُ نَصْرُ الْمُقَدِّسِيُّ عَنْ كِتَابِهِ فِي السُّنَّةِ: «وَقَصَدْتُ بِهِ بَيَانَ مَا يَحِبُّ اتِّبَاعُهُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَمَا يَلْزَمُ أَهْلَ التَّقْيَةِ وَالِدِّينِ، مِنَ الرُّجُوعِ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَالْأَئِمَّةِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَمِمَّنْ عُرِفَ

بِالْوَرَعِ وَالذِّينِ، وَمَا يَجِبُ بَجَنُّهُ وَاطِّرَاحُهُ مِنَ الْبِدَعِ الْمَحْدَثَةِ، وَالْأَهْوَاءِ الْمِضَلَّةِ، وَتَرْكِ الْجَدَلِ وَالْخُصُومَةِ فِي الدِّينِ وَالْكَلامِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا حَذَرْنَا مِنْ مُوَاقَعَتِهِ». «مُخْتَصَرُ الْحُجَّةِ عَلَى تَارِكِ الْمِحْجَةِ» (8 / 1).

كُتِبَ السُّنَّةُ وَالرُّدُّودُ لِلْعَالِمِ وَالْمُتَعَلِّمِ وَلِكُلِّ النَّاسِ!

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ عَنْ كِتَابِهِ فِي السُّنَّةِ وَالرُّدِّ عَلَى الْمُبْتَدِعَةِ: «أَلْفَتْهُ وَجَمَعْتُهُ؛ لِيَنْتَفِعَ بِهِ الْمُتَعَلِّمُ، وَيَسْتَذَكِرَ بِهِ الْعَالِمُ الْمُتَقَدِّمُ، وَيَنْظُرَ فِيهِ كُلُّ امْرِئٍ لِنَفْسِهِ، وَيَعْرِفَ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ مِنْ دِينِهِ». «شَرْحُ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَتَسْمِيَةُ الْفِرَقِ وَالرُّدُّ عَلَيْهِمْ» (ص 31).

التَّأْلِيفُ فِي السُّنَّةِ وَالرُّدِّ عَلَى الْمُبْتَدِعَةِ بِأَعْيُنِ النَّصِيحَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الْآجُرِّيُّ: «وَبِهَذَا وَبِجَمِيعِ مَا رَسَمْتُهُ فِي كِتَابِنَا هَذَا، وَهُوَ كِتَابُ «الشَّرِيعَةِ» ثَلَاثَةٌ وَعِشْرُونَ جُزْءًا؛ نَدِينُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ؛ وَنَنْصَحُ إِخْوَانَنَا مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ...». «الشَّرِيعَةُ» (ص 701).

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو مَنْصُورٍ مَعْمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «عَقِيدَتِهِ»: «وَلَمَّا رَأَيْتُ غُرْبَةَ السُّنَّةِ، وَكَثْرَةَ الْحَوَادِثِ وَاتِّبَاعِ الْأَهْوَاءِ، أَحْبَبْتُ أَنْ أُوصِيَ أَصْحَابِي وَسَائِرَ الْمُسْلِمِينَ بِوَصِيَّةٍ مِنَ السُّنَّةِ، وَمَوْعِظَةٍ مِنَ الْحِكْمَةِ...». «الْحُجَّةُ فِي بَيَانِ الْمِحْجَةِ» لِقَوَامِ السُّنَّةِ (1 / 231).

التَّصْنِيفُ فِي السُّنَّةِ وَنَشْرُهَا سَبَبٌ لِمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ

قَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ جَدَّا الْعُكْبَرِيُّ الْحَنْبَلِيُّ: «رَأَيْتُ هِبَةَ اللَّهِ الطَّيْرِيَّ، فَقُلْتُ: مَا فَعَلَ اللَّهُ بِكَ؟ فَقَالَ: غَفَرَ لِي، قُلْتُ: بِمَاذَا؟ فَقَالَ كَلِمَةً خَفِيَّةً: بِالسُّنَّةِ». «السِّيَرُ» (10 / 524)، وَ«طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ص 363).

هِبَةُ اللَّهِ: هُوَ الْحَافِظُ اللَّالِكَايِيُّ، صَاحِبُ «شَرْحِ أَصُولِ الْإِعْتِقَادِ».

قِرَاءَةُ كُتُبِ السُّنَّةِ تَغِيْظُ الْمُبْتَدِعَةَ

قَالَ الْإِمَامُ الدَّهْيُ: «وَأُوذِيَ مَرَّةً -أَي: الْحَافِظُ الْمُرِّي- سَنَةَ (705 هـ) بِسَبَبِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ؛ لِأَنَّهُ لَمَّا وَقَعَتْ لَهُ الْمِنَاطَرَةُ مَعَ الشَّافِعِيَّةِ -يَعْنِي: الْأَشَاعِرَةَ-، وَبَحَثَ مَعَ الصَّنْفِيِّ الْهِنْدِيِّ، ثُمَّ ابْنِ الزَّمْلَكَانِيِّ بِالْقَصْرِ الْأَبْلَقِ، شَرَعَ الْمُرِّي يَقْرَأُ كِتَابَ «خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ» لِلْبُخَارِيِّ، وَفِيهِ فَصْلٌ فِي الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ؛ فَعَضِبَ بَعْضُهُمْ، وَقَالُوا: نَحْنُ الْمُفْصُودُونَ بِهَذَا...». «السِّيَرُ» (14/ 480).

وَفِي تَرْجَمَةِ بُرْهَانَ الدِّينِ ابْنِ الْمُلْكَائِي الدَّمَشَقِيِّ الشَّافِعِيِّ: «وَكَانَ لَهُ مِيلٌ إِلَى عَقِيدَةِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ، وَأُوذِيَ بِسَبَبِ قِرَاءَةِ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ الدَّارِمِيِّ فِي الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ، لِكَوْنِهِ أَظْهَرَ قِرَاءَتَهُ، وَقَرَأَهُ عَلَى ابْنِ الشَّرَاجِيِّ...». «بَهْجَةُ النَّاطِرِينَ فِي طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ» لِرِضِيِّ الدِّينِ الْعَزْزِيِّ الشَّافِعِيِّ (ص 155).

قَالَ جَامِعُهُ: لَيْسَتْ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةٍ عَقِيدَةٌ خَاصَّةٌ، بَلْ هِيَ عَقِيدَةُ الْأَسْلَافِ.

كُلَّمَا اشْتَدَّتْ غُرْبَةُ السُّنَّةِ احْتَجْنَا إِلَى التَّأْلِيفِ فِيهَا

قَالَ الْإِمَامُ اللَّالِكَائِيُّ؛ مُبَيِّنًا سَبَبَ تَأْلِيفِ كِتَابِهِ فِي السُّنَّةِ: «لَمَّا رَأَيْتُ فِيهِ مِنَ الْفَائِدَةِ الْحَاصِلَةِ، وَالْمَنْفَعَةِ السَّنِّيَّةِ الثَّامَّةِ، وَخَاصَّةً فِي هَذِهِ الْأَزْمَنَةِ الَّتِي تَنَاسَى عُلَمَاؤُهَا رُسُومَ مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَاشْتَغَلُوا عَنْهَا بِمَا أَحَدْتُوا مِنَ الْعُلُومِ الْحَدِيثَةِ...». «شَرْحُ أُصُولِ الْإِعْتِقَادِ» (1/ 44).

الفصل الثالث

طرائف ولطائف وفوائد في الباب

من جهود العلماء في تدوين السنة والرد على المبتدعة

قال الإمام قوام السنة الأصمعي: «قال بعض علماء أهل السنة: أمّا بعد؛ فإني وجدت جماعة من مشايخ السلف وكثيراً ممن تبعهم من الخلف من عليهم المعتمد في أبواب الديانة، وبهم القدوة في استعمال السنة - قد أظهروا اعتقادهم، وما انطوت عليه ضمائرهم في معاني السنن ليقتدي بهم المقتفي، وذلك حين فشت البدع في البلدان وكثرت دواعيها في الزمان، فحينئذ وقع الاضطراب إلى الكشف والبيان ليهتدي بها المسترشد في الخلف، كما فاز لها من مضى من السلف، نسأل الله تعالى أن يجعلنا من المتقين، وأن يعصمنا من اختراع المبتدعين.

وأنا أذكر بتوفيق الله تعالى جماعة من أئمتنا من السلف ممن شرعوا في هذه المعاني: فمنهم: أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، فإنه قد أظهر اعتقاده، ومذهبه في السنة في غير موضع، وقد أملاه على شعيب بن حرب. ومنهم: أبو محمد سفيان بن عيينة الهلالي، فإنه قد أجاب في اعتقاده حين سئل عنه، كما رواه محمد بن إسحاق الثقفى.

ومنهم: أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي إمام أهل الشام، فإنه قد أظهر اعتقاده في زمانه، ورواه ابن إسحاق الفزاري.

ومنهم: أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك إمام خراسان، والفضيل بن عياض، ووكيع بن الجراح، ويوسف بن أسباط، قد أظهروا اعتقادهم، ومذاهبهم بالسنن.

ومنهم: شريك بن عبد الله النخعي، ويحيى بن سعيد القطان، وأبو إسحاق الفزاري.

ومنهم: أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي المدني إمام دار الهجرة وفقه الحرمين،

فَإِنَّهُ قَدْ أَظْهَرَ اعْتِقَادَهُ فِي بَابِ الْإِيمَانِ وَالْقُرْآنِ.

وَمِنْهُمْ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ الْمِطْلَبِيُّ سَيِّدُ الْفُقَهَاءِ فِي زَمَانِهِ.

وَمِنْهُمْ: أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ، وَالنَّضَرُ بْنُ شُمَيْلٍ، وَأَبُو يَعْقُوبَ يُوسُفُ بْنُ يَحْيَى

الْبُونَطِيُّ، مِنْ تَلَامِيذِ الشَّافِعِيِّ، أَظْهَرَ اعْتِقَادَهُ حِينَ ظَهَرَتِ الْمِحْنَةُ فِي بَابِ الْقُرْآنِ.

وَمِنْهُمْ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ سَيِّدُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي زَمَانِهِ، وَأَفْضَلُ مَنْ تَوَرَّعَ فِي

عَصْرِهِ وَأَوَانِهِ، قَدْ أَظْهَرَ اعْتِقَادَهُ وَدَعَا النَّاسَ إِلَيْهِ وَتَبَّتْ فِي الْمِحْنَةِ، وَبَالَغَ فِيهِ غَايَةَ الْمِبَالَعَةِ.

وَمِنْهُمْ: الشَّيْخُ الرَّاهِدُ الْقَاضِلُ زُهَيْرُ بْنُ نَعِيمٍ الْبَابِيُّ السَّجِسْتَانِيُّ، لَهُ اعْتِقَادٌ فِي رِسَالَةِ

كُتِبَهَا إِلَى بَعْضِ إِخْوَانِهِ.

وَمِنْهُمْ: أَبُو يَحْيَى زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ الْفَقِيهُ، لَهُ اعْتِقَادٌ.

وَمِنْهُمْ: أَبُو رَجَاءٍ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ الْبَغْلَانِيُّ، لَهُ اعْتِقَادٌ رَوَاهُ عَنْهُ أَبُو الْعَبَّاسِ

السَّرَّاجُ.

وَمِنْهُمْ: الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْإِحْتِيَابِيُّ، لَهُ اعْتِقَادٌ رَوَاهُ عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى

الْبَصْرِيُّ.

وَمِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ عُكَّاشَةَ الْكِرْمَانِيُّ، وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ غَالِبٍ، الْمَعْرُوفُ بِعِلَامِ

الْحَلِيلِ صَاحِبِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ.

وَمِنْهُمْ: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ، لَهُ سُؤَالَاتٌ سَأَلَ عَنْهَا مَشَايِخَ الْآفَاقِ، فَأَجَابُوهُ

بِاعْتِقَادِهِمْ فِي الْإِيمَانِ، حَدَّثَ بِهِ مَشَايِخُ سِجِسْتَانَ.

وَمِنْهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ الْمُقْرِئِ النَّيْسَابُورِيُّ، كَانَ أَحَدَ عُلَمَاءِ خُرَاسَانَ وَعُبَادِيهَا، رَحَلَ

عَنْ خُرَاسَانَ حِينَ نَبَعَتِ الْكَرَامِيَّةُ، وَلَهُ سُؤَالَاتٌ سَأَلَهَا عَنْ مَشَايِخِ الْآفَاقِ، حَدَّثَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ

بْنُ خُزَيْمَةَ عَنْهُ.

وَلَأَبِي بَكْرٍ بْنِ خُزَيْمَةَ اعْتِقَادًا، وَلِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيِّ، وَلَأَبِي الْفَضْلِ مُحَمَّدِ بْنِ

أَبِي الْحُسَيْنِ، جَاوَزَ أَبِي سَعِيدٍ الْهَرَوِيُّ حَافِظَ خُرَاسَانَ، وَعَالِمَهَا فِي زَمَانِهِ، وَكَانَ أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ

أَبِي أُسَامَةَ الْقُرَشِيِّ الْهَرَوِيُّ مِنْ أَفْضَلِ مَنْ بِخُرَاسَانَ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَالْفُقَهَاءِ أَمْلَى اعْتِقَادًا لَهُ...».

«الْحُجَّةُ فِي بَيَانِ الْمَحَجَّةِ» (2/ 473 - 476).

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: «وَكَلَامُ السَّلَفِ فِي هَذَا الْبَابِ - يَقْصِدُ: الْأَسْمَاءَ

وَالصِّفَاتِ - مَوْجُودٌ فِي كُتُبٍ كَثِيرَةٍ، لَا يُمَكِّنُ أَنْ نَذْكُرَ هُنَا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُ، مِثْلُ: كِتَابِ
«السُّنَنِ» لِلْإِسْكَنْدَرِيِّ، وَ«الْإِبَانَةِ» لِابْنِ بَطَّةَ، وَ«السُّنَّةُ» لِأَبِي ذَرٍّ الْهَرَوِيِّ، وَ«الْأُصُولُ» لِأَبِي
عُمَرَ الطَّلَمَنْكِيِّ، وَكَلَامِ أَبِي عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ، وَ«الْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ» لِلْبَيْهَقِيِّ، وَقَبْلَ ذَلِكَ
«السُّنَّةُ» لِلطَّبْرَايِيِّ، وَلِأَبِي الشَّيْخِ، وَلِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَنْدَةَ، وَلِأَبِي أَحْمَدَ الْعَسَالِ الْأَصْبَهَانِيِّ.
وَقَبْلَ ذَلِكَ «السُّنَّةُ» لِلْخَلَّالِ، وَكِتَابُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ، وَ«التَّوْحِيدُ» لِابْنِ
خُزَيْمَةَ، وَكَلَامُ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ سُرَيْجٍ، وَ«الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» لْجَمَاعَةٍ؛ مِثْلُ: الْبُخَارِيِّ، وَشَيْخِهِ
عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيِّ، وَقَبْلَ ذَلِكَ «السُّنَّةُ» لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، وَ«السُّنَّةُ» لِأَبِي بَكْرٍ
الْأَثَرَمِ، وَ«السُّنَّةُ» لِحَنْبَلٍ، وَلِحَزْبِ الْكِرْمَانِيِّ، وَلِلْمَرْوُذِيِّ، وَلِأَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيِّ، وَلِابْنِ أَبِي
شَيْبَةَ، وَ«السُّنَّةُ» لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي عَاصِمٍ، وَكِتَابُ «خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ» لِلْبُخَارِيِّ، وَكِتَابُ
«الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» لِعُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ الدَّارِمِيِّ وَغَيْرِهِمْ.

وَكَلَامُ أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكِنَانِيِّ صَاحِبِ «الْحَيْدَةِ» فِي الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ، وَكَلَامُ
نُعَيْمِ بْنِ حَمَادٍ الْخُزَاعِيِّ، وَكَلَامُ غَيْرِهِمْ، وَكَلَامُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ وَيَحْيَى بْنِ يَحْيَى
النَّيْسَابُورِيِّ وَأَمثَالِهِمْ، وَقَبْلَ هَؤُلَاءِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَأَمثَالُهُ، وَأَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ. «الْفَتَاوَى
الْحَمَوِيَّةُ» (ص 43-44).

قَالَ جَامِعُهُ: بَعْضُ الْمَذْكُورِينَ فِي كَلَامِ الْإِمَامَيْنِ قِوَامِ السُّنَّةِ وَابْنِ تَيْمِيَّةٍ مَنْ فِيهِ نَظَرٌ، إِمَّا
لِاعْتِقَادِهِ؛ كَأَبِي ذَرٍّ الْهَرَوِيِّ وَالْبَيْهَقِيِّ، أَوْ أَمَانَةٍ؛ كَمُحَمَّدِ بْنِ عُكَّاشَةَ وَعُلَامِ حَلِيلٍ، فَالْصَّنْفُ
الْأَوَّلُ وَأَمثَالُهُمْ يُسْتَفَادُ مِنْهُمْ بِبِقَظَةٍ وَتَنْبُهُ، وَالثَّانِي وَأَمثَالُهُمْ يُسْتَعْنَى عَنْهُمْ.
وَقَالَ جَامِعُهُ: وَلِلشَّيْخِ الْعَلَامَةِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ بَرْجَسٍ رَحِمَهُ اللَّهُ كِتَابٌ فِي غَايَةِ النَّفَاسَةِ؛
عُنْوَانُهُ: «تَارِيخُ تَدْوِينِ الْعَقِيدَةِ السَّلَفِيَّةِ»، مَوْسُوعِيٌّ فِي بَابِهِ، فَلْيُنْظَرْ.

كِتَابُ عَجِيبٍ فِي الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ

قَالَ أَبُو يَعْقُوبَ الْمَرْوَزِيُّ: «نَظَرَ أَحْمَدُ -يَعْنِي: ابْنُ حَنْبَلٍ- فِي «الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ»
لِابْنِ أَسْلَمَ -يَعْنِي: مُحَمَّدَ بْنَ أَسْلَمَ الطُّوسِيَّ-؛ فَتَعَجَّبَ مِنْهُ!». «السِّيَرُ» لِلْحَافِظِ الذَّهَبِيِّ
(8/ 98).

الإمام أحمد بن حنبل مرجع في السنة والاعتقاد

قال الإمام محمد بن جرير الطبري: «وَأَمَّا الْقَوْلُ فِي أَلْفَاظِ الْعِبَادِ بِالْقُرْآنِ، فَلَا أَثَرُ فِيهِ نَعْلَمُهُ عَنْ صَحَابِيٍّ مَضَى، وَلَا تَابِعِيٍّ قَضَى، إِلَّا عَمَّنْ فِي قَوْلِهِ الْعَنَاءُ وَالشَّفَاءُ - رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَرِضْوَانُهُ - وَفِي اتِّبَاعِهِ الرُّشْدُ وَالْهُدَى، وَمَنْ يَقُومُ قَوْلُهُ لَدَيْنَا مَقَامَ قَوْلِ الْأَيْمَةِ الْأُولَى: أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فَإِنَّ أَبَا إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيَّ حَدَّثَنِي؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: اللَّفْظِيَّةُ جَهْمِيَّةٌ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ - جَلَّ اسْمُهُ -: { حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ }، فَمِمَّنْ يَسْمَعُ؟!

ثُمَّ سَمِعْتُ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِنَا - لَا أَحْفَظُ أَسْمَاءَهُمْ - يَذْكُرُونَ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَنْ قَالَ: لَفْظِي بِالْقُرْآنِ مَخْلُوقٌ، فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَمَنْ قَالَ: هُوَ غَيْرُ مَخْلُوقٍ، فَهُوَ مُبْتَدِعٌ. وَلَا قَوْلَ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا يَجُوزُ أَنْ نَقُولَهُ؛ إِذْ لَمْ يَكُنْ لَنَا فِيهِ إِمَامٌ نَأْتُمُّ بِهِ سِوَاهُ، وَفِيهِ الْكَفَايَةُ وَالْمَنْعُ، وَهُوَ الْإِمَامُ الْمُتَّبَعُ، رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَرِضْوَانُهُ». «صَرِيحُ السُّنَّةِ» (ص 37-38). وقال الإمام أبو محمد بن أبي زيد القيرواني المالكي، صاحب متن «الرسالة» الشهير: «وأبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل به يُفتدى، وقد أنكر هذا، وما أنكر أبو عبد الله أنكرناه لأننا لا نعتقد أننا نُقلد في معنى التوحيد والاعتقادات الأشعرية خاصة...». تبين كذب المفتري لابن عساكر الأشعري (ص 408).

وَقَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ فِي تَرْجُمَةِ الْعَلَامَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ النَّحَّاسِ الْأَسَدِيِّ الْحَلِيِّ الْحَنْفِيِّ: «وَكَانَ يَقُولُ: أَنَا عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ فِي الْفُرُوعِ، وَعَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي الْأُصُولِ، وَكَانَ يُحِبُّ الْحَدِيثَ وَالسُّنَّةَ وَالسَّلَفَ». «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» (15 / 825). قَالَ جَامِعُهُ: قَوْلُهُ: «وَعَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي الْأُصُولِ»، مَعْنَاهُ: سَلَفِيُّ الْمُعْتَقَدِ، خِلَافَ مُعْتَقَدِ الْأَشْعَرِيِّ.

قَالَ جَامِعُهُ: وَالصَّوَابُ الْقَوْلُ: «أَنَا سَلَفِيٌّ»، وَهَؤُلَاءِ لَعَلَّهُمْ يُعْذَرُونَ بِأَنَّ السَّلَفِيَّةَ فِي عَصَرِهِمْ تُسَمَّى كَذَلِكَ بِسَبَبِ تَشْوِيهِهِ الْمُعْطَلَةِ الْوَاصِفِينَ إِتْيَاهَا بِ: «الْمُعْتَقَدِ الْحَنْبَلِيِّ».

مُصَنَّفٌ فِي مَسْأَلَةِ عَقْدِيَّةٍ وَاحِدَةٍ

قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: «وَلَهُ - أَيُّ: الْبُخَارِيُّ - مُصَنَّفٌ مُفْرَدٌ، سَمَّاهُ «كِتَابُ أَفْعَالِ الْعِبَادِ

فِي مَسْأَلَةِ الْقُرْآنِ»، وَكَانَ حَافِظًا عَلَّامَةً يَتَوَقَّدُ ذِكَاءً، وَكَانَ وَرِعًا تَقِيًّا، كَبِيرَ الشَّانِ، عَدِيمَ النَّظِيرِ». «مُخْتَصَرُ الْعُلُوِّ» لِلْأَلْبَانِيِّ (ص 202).

مُصَنَّفٌ فِي رَدِّ بَدْعَةٍ جُرْئِيَّةٍ!

قَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ ابْنُ مَنْدَةَ: «نُسَخَةُ كِتَابِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَفْصٍ فِي «الرَّدِّ عَلَى اللَّفْظِيَّةِ»: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي حَمَدَ نَفْسَهُ، وَأَمَرَ بِالْحَمْدِ عِبَادَهُ... فَسَرَدَ كِتَابًا فِي ذَلِكَ». «السِّيَرُ» لِلذَّهَبِيِّ (8 / 329).

أَرْبَعُ مُجَلَّدَاتٍ! فِي تَدْوِينِ السُّنَّةِ وَالرَّدِّ عَلَى الْمُبْتَدِعَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: «..الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَطَّةَ الْعُكْبَرِيُّ، مُصَنَّفُ «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى»، وَهُوَ أَرْبَعُ مُجَلَّدَاتٍ». «مُخْتَصَرُ الْعُلُوِّ» لِلْأَلْبَانِيِّ (ص 223).
قَالَ جَامِعُهُ: حَسَبَ اسْتِقْرَائِي لِلْمُصَنَّفَاتِ الْمَطْبُوعَةِ، وَمَا يَذْكُرُهُ الْمُؤَرِّخُونَ عَنْهَا، يَكُونُ الْمَجْلَدُ قَدِيمًا مُجَلَّدًا مِنْ 400 إِلَى 500 صَفْحَةٍ حَدِيثًا، وَالْجُزْءُ مِنْ 20 إِلَى 50، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ أَلَفَ كِتَابَهُ «الْوَاسِطِيَّةُ» فِي قَعْدَةِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ،

وَانْتَشَرَتْ فِي زَمَنِهِ!!

قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ: «قَدِمَ عَلَيَّ مِنْ أَرْضِ وَاسِطَ بَعْضُ قُضَاةٍ نَوَاحِيهَا شَيْخٌ يُقَالُ لَهُ: رَضِيُّ الدِّينِ الْوَاسِطِيُّ، مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ، قَدِمَ عَلَيْنَا حَاجًّا، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ وَالِدِّينِ، وَشَكَا مَا النَّاسُ فِيهِ بِنَتِكَ الْبِلَادِ، وَفِي دَوْلَةِ التَّتَرِ مِنْ غَلَبَةِ الْجَهْلِ وَالظُّلْمِ، وَدُرُوسِ الْعِلْمِ وَالِدِّينِ، وَسَأَلَنِي أَنْ أَكْتُبَ لَهُ عَقِيدَةً تَكُونُ عُمْدَةً لَهُ وَلِأَهْلِ بَيْتِهِ؛ فَاسْتَعَفَيْتُ مِنْ ذَلِكَ، وَقُلْتُ: قَدْ كَتَبَ النَّاسُ عَقَائِدَ مُتَعَدِّدَةً؛ فَخُذْ بَعْضَ عَقَائِدِ أَيْمَةِ السُّنَّةِ.
فَأَلَحَّ عَلَيَّ فِي السُّؤَالِ؛ وَقَالَ: مَا أَحَبُّ إِلَّا عَقِيدَةً تَكْتُبُهَا أَنْتَ؛ فَكَتَبْتُ لَهُ هَذِهِ الْعَقِيدَةَ، وَأَنَا قَاعِدٌ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَقَدْ انْتَشَرَتْ بِهَا نُسَخٌ كَثِيرَةٌ؛ فِي مِصْرَ وَالْعِرَاقِ، وَغَيْرِهِمَا». «بَحْمُوعُ الْفَتَاوَى» (3 / 164).

صَاحِبُ تَأْلِيْفٍ فِي السُّنَّةِ يُفَحِّمُ أَحَدَ الْمُعْطَلَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: «حَدَّثَنِي الشَّيْخُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَرَكَاتٍ أَنَّ بَعْضَ الْأَشْعَرِيَّةِ قَالَ لِعَبْدِ السَّاتِرِ: يَا شَيْخُ، أَنْتَ تَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ. فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، لَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَهُ، وَالرَّسُولُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَلَّغَ، وَأَنَا صَدَّقْتُهُ وَأَنْتَ رَدَدْتَهُ؛ فَبُهِتَ الرَّجُلُ». «السِّيَرُ» (14 / 266).

قَالَ جَامِعُهُ: عَبْدُ السَّاتِرِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْمُقَدِّسِيِّ الْحَنْبَلِيِّ، قَالَ الذَّهَبِيُّ: «رَأَيْتُ لَهُ مُصَنَّفًا فِي «الصِّفَاتِ»، غَالِبُهُ جَيِّدٌ...». «السِّيَرُ» (14 / 266).

قَصِيدَةُ فِي السُّنَّةِ تَزِيدُ عَلَى مَائَتِي بَيْتٍ!

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ الْكَرْجِيُّ:

عَقِيدَةُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ فَقَدْ سَمَتْ ... بِأَرْبَابِ دِينِ اللَّهِ أَسْنَى الْمَرَاتِبِ
قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: «هَذِهِ الْقَصِيدَةُ طَوِيلَةٌ! أَزِيدُ مِنْ مَائَتِي بَيْتٍ! وَكَانَ نَاطِمُهَا الْكَرْجِيُّ مِنْ كِبَارِ الْفُقَهَاءِ الشَّافِعِيَّةِ». «مُخْتَصَرُ الْعُلُوِّ» لِلْأَلْبَانِيِّ (ص 281). وَمِثْلُهُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ» (ص 572).

قال جامعه: هو الإمام أبو الحسن محمد بن عبد الملك الكرجي الشافعي السلفي الأثري (ت 532 هـ)، انظر في ترجمته: تاريخ الإسلام للذهبي (11 / 578).

وَمِنْ تَصَانِيفِ أَبِي الْحَسَنِ الْكَرْجِيِّ

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ: «وَلَهُ كِتَابُ «الْفُصُولِ فِي اعْتِقَادِ الْأَئِمَّةِ الْفُحُولِ» حَكَى فِيهِ عَنْ أَيْمَةِ عَشْرَةٍ مِنَ السَّلَفِ: مَالِكٍ، وَأَبِي حَنِيفَةَ، وَاللَّيْثِ، وَالْأَوْزَاعِيِّ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَابْنَ الْمُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيَّ، وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقَ بْنَ رَاهَوِيَّةٍ، أَقْوَاهُمْ فِي أَصُولِ الْعَقَائِدِ، وَيُخَكِّي فِيهِ عَنْ أَيْمَةِ أَصْحَابِنَا -أَيَّ: الشَّافِعِيَّةِ- بِالْأَسَانِيدِ أَشْيَاءَ مَلِيحَةٍ، وَطُرُقًا وَغَرَائِبَ رَحِمَهُ اللَّهُ». «طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ» (ص 572).

ثناء الكرجي على تصانيف الكرجي!

قال الإمام أبو الحسن الكرجي في «بائتيته»:

وفي الكرج الغراء أوحّد عصره ... أبو أحمد القصاب غير مغالب
تصانيفه تُبدي فنون علومه ... فلست ترى علماً له غير شارب
«السّير» للذهبي (10/ 118).

قال جامعُه: صَنَّفَ أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ مُحَمَّدَ الْقَصَّابَ الْكَرْجِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ عِدَّةَ
كُتُبٍ فِي السُّنَّةِ، مِنْهَا: كِتَابُ «السُّنَّةِ»، وَ«الرَّدُّ عَلَى أَهْلِ الْأَهْوَاءِ بِالْآثَارِ»، وَ«الرَّدُّ عَلَى
الْبَاهِلِيِّ وَالْدُّورِيِّ وَابْنِ أَبِي يَعْقُوبَ»، وَكِتَابُهُ «نُكْتُ الْقُرْآنِ» مَشْحُونٌ بِالرَّدِّ عَلَى طَوَائِفِ
الْمُبْتَدِعَةِ!

ومن النوادر التي في غير مظانها

بيت من بائية الإمام أبي الحسن الكرجي لم يذكره من جمع ما بقي منها؛ هو:

وفي أصبهان آل مندة كلهم ... صفوا بهداهم عن جميع الشوائب
كتاب ذكر الإمام الحافظ أبي عبد الله بن مندة لأبي موسى المديني (ص 105).

عقيدة الحافظ أبي عمرو بن الصلاح الشهرزوري صاحب «علوم الحديث»

هو سلفيٌّ مخالف للأشاعرة بخلاف ما زعمه بعضهم -جهلاً منه- أنه أشعري؛ فقد
قرأ قصيدة أبي الحسن محمد بن عبد الملك الكرجي والتي منها:

وخبث مقال الأشعري تخثت ... يضاهي تلوييه تلوي الشغارب

وكتب ابن الصلاح تحت هذه القصيدة بخطه: «هذه عقيدة أهل السنة أصحاب
الحديث». مختصر العلو للذهبي للألباني (255).

ومن شواهد سلفيته ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية: «من الحكايات المشهورة التي

بلغتنا أن الشيخ أبا عمرو ابن الصلاح أمر بانتزاع مدرسة معروفة من أبي الحسن الآمدي، وقال: أخذها منه أفضل من أخذ عكّا». مجموع الفتاوى (8 / 9)، وهذا لأن الآمدي أشعري متبحر في الكلام.

وقال الحافظ الذهبي: «وكان حسن الاعتقاد على مذهب السلف؛ يرى الكفّ عن التأويل، ويؤمن بما جاء عن الله ورسوله على مرادهما ولا يخوض ولا يتعمّق». تاريخ الإسلام (456 / 14)، وقال في سير أعلام النبلاء (284 / 13 ط الصفا): «وكان متين الديانة، سلفي الجملة، صحيح النحلة، كافّا عن الخوض في مزلات الأقدام، مؤمنا بالله، وبما جاء عن الله من أسمائه ونعوته».

صَنَّفَ قَصِيدَةً فِي السُّنَّةِ وَشَرَحَهَا

قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: «لَسَعْدٍ قَصِيدَةٌ فِي قَوَاعِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ...»، ثُمَّ ذَكَرَ شَيْئًا مِنْهَا، وَأَوَّلَهَا:

تَدَبَّرْ كَلَامَ اللَّهِ وَاتَّبِعِ الْخَبَرَ... وَدَعْ عَنْكَ رَأْيًا لَا يُلَائِمُهُ أَثَرُ
«السِّيَرُ» (11 / 194).

قال جامعه: هو الإمام أبو القاسم سعد بن علي الزنجاني الشافعي إمام الحرم المكي، وقصيدته شهيرة ووجد شيء من شرحه عليها، وقد نقل الإمام ابن القيم في «اجتماع الجيوش» (ص 110-111) شيئًا من هذا الشرح أيضا.

الْإِمَامُ أَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ مَنَدَةَ لَهُ رُدُودٌ عَلَى الْمُتَّبِعَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: «قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الدَّقَّاقُ: مَنَاقِبُهُ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُعَدَّ، كَانَ صَاحِبَ خُلُقٍ وَفُتُوَّةٍ وَسَخَاءٍ وَبَهَاءٍ... لَهُ تَصَانِيفُ كَثِيرَةٌ، وَرُدُودٌ عَلَى الْمُتَّبِعَةِ». «السِّيَرُ» (11 / 174).

أَبْيَاتٌ جَمِيلَةٌ فِي إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ

قال العلامة المفسر شرف الدين محمد بن عبد الله السلمي المرسى الأندلسي؛ وقد
تَمَارَوْا عنده في الصِّفَات:

مَنْ كَانَ يَرْغُبُ فِي النَّجَاةِ فَمَا لَهُ ... غَيْرَ اتِّبَاعِ الْمُصْطَفَى فِيمَا أَتَى
ذَاكَ السَّبِيلُ الْمُسْتَقِيمُ وَغَيْرِهِ ... سُبُلُ الضَّلَالَةِ وَالْغَوَايَةِ وَالرَّدَى
فَاتَّبَعَ كِتَابَ اللَّهِ وَالسُّنَنَ الَّتِي ... صَحَّتْ فَذَاكَ إِنْ اتَّبَعْتَ هُوَ الْهُدَى
وَدَعَ السُّؤَالَ بَلَمْ وَكَيْفَ فَإِنَّهُ بَابٌ يَجْرُ ذَوِي الْبَصِيرَةِ لِلْعَمَى
الَّذِينَ مَا قَالَ الرَّسُولَ وَصَحْبُهُ ... وَالتَّابِعُونَ وَمَنْ مَنَاهِجَهُمْ قَعَا
السَّيْرَ لِلذَّهَبِيِّ (13 / 376-377).

قال جامعُه: ليت الشرف المرسى تمسك بالسنة وما تصوّف!

كلام نفيس لأحد أئمة المالكية المغاربة في إثبات الصفات

هذا كلام فيه تفصيل نفيس في باب إثبات الصفات وترجيح لمذهب السلف الصالح
من غير تكييف ولا تعطيل ولا تفويض لأحد أئمة المالكية المغاربة المتأخرين -أي: بعد
انتشار مذهب الأشعرية في بلاد المغرب-؛ وهو الفقيه الحافظ أبو محمد عبد الجليل بن
موسى بن عبد الجليل الأوسي الأنصاري القرطبي أصلاً القصري نزولاً المتوفى سنة (608 هـ
)؛ حيث قال -رحمه الله-: «اعلم أن الناس انقسموا في المشكل على أقسام ترجع بالحصص
إلى أربعة:

- مُبْطَلٌ معطلٌ للذات من الصفات.
- ومشبّهٌ لباريه بخلقه في الجوارح والأدوات.
- ومتأوّلٌ لها على حسب ما وهب له الوهاب.
- وممّرٌ لها كما جاءت من غير تشبيه ولا تعطيل، وهذا القسم الأخير هو اعتقاد الجم
الغفير.

إلا أن قولهم أمرؤها كما جاءت يحتمل معنيين أحدهما يعتقد إثباتها من غير تفهم لها،
والآخر إثباتها كما جاءت مع فهمها أي بفهم الشيء على ما هو عليه، وهذا الغاية

القُصوى في الفهم، والتَّوفيق لمن أعطيه من أهل الإنابة والتحقيق». شرح مشكل الحديث (ل/ 2).

قال جامعه: العلامة أبو محمد القصري أشعري الاعتقاد معتدل في أشعريته؛ وعنده تصوف يسير.

من علماء الحنفية السلفيين

- العلامة الفقيه شيخ الحنفية أبو بكر محمد بن موسى الخوارزمي ثم البغدادي (ت 403 هـ)، قال البرقاني: «سمعته يقول: ديننا دين العجائز، لسنا من الكلام في شيء». وقال البرقاني أيضا: «وكان له إمام حنبلي يصلي به». سير أعلام النبلاء (10 / 420).

- الإمام الفقيه شيخ الحنفية أبو سعيد الخليل بن أحمد بن محمد بن الخليل السجزي قاضي سمرقند (ت 378 هجرية)، ومن شعره:

سأجعلُ لي النعمان في الفقه قدوةً ... وسفيانَ في نقل الأحاديث سيِّدا
وفي تركِ ما لم يعني عن عقيدتي ... سأتبِعُ يعقوبَ العلا ومحمّدا
وأجعلُ درسي من قراءة عاصم ... وحمزةً بالتحقيق درسا مؤكّدا
وأجعلُ في النحو الكسائيَّ قدوةً ... ومن بعده الفراء ما عشتُ سرمدًا
سير أعلام النبلاء للذهبي (10 / 243-244).

براءة أئمة الشافعية من عقائد الأشعرية

قال الإمام الموفق ابن قدامة: «سمعنا درس [ابن أبي عصرون الشافعي] مع أخي أبي عمر، وانقطعنا، فسمعت أخي يقول: دخلت عليه بعد، فقال: لم انقطعتم عني؟ قلت: إن أناسا يقولون: إنك أشعري، فقال: والله ما أنا أشعري...». السير للذهبي (12 / 391)، وتاريخ الإسلام له أيضا (12 / 803).

قال جامعه: سئل الإمام الموفق ابن قدامة المقدسي الحنبلي عن الإمام شرف الدين ابن أبي عصرون (ت 585 هـ)؛ فقال: «كان إمام أصحاب الشافعي في عصره». تاريخ

الإسلام للذهبي (12 / 803).

وقال الشيخ الفقيه المحدث عبد الكريم بن منصور الموصلّي الشافعي الأثري (ت 651 هـ) عقيب درسه عقيدة لبعض أصحاب الإمام مالك بن أنس -رضي الله عنه- وكان على منهاج السلف أبياتاً شعرية أولها:

عقيدة المالكيّ نور ... فدُم على درسيها بجدّ

ومنها:

ابن أبي بشرٍ انتقده ... رابعهم يا أبا التّهديّ

نقلها ابن الشعّار الموصلّي في عقود الجمان (3 / 61).

قال جامعهم: ابن أبي بشر؛ هو: أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري إمام الطائفة. ولما فرغ الفقيه عمر بن حمير بن عبد الحميد التباعي ثم السحولي المخادري اليمني (ت 599 هـ تقريباً) من قراءة مصنفات الغزالي في الفروع؛ قيل له: «نقرأ مصنفاته في الأصول؟» فقال شعراً:

أحبّ فروعه وألحّ فيها ... وأكره ما يصنّف في الأصول

لأنّ مقالها فيها مقال ... لأرباب الشريعة والعقول

فلست بخائض ما عشت فيها ... لأسلم من خطيرات الدخول

أدين أصول أحمد طول عمري ... ولست إلى سوى قلبي يميل

السلوك في طبقات العلماء والملوك للجندي (1 / 341).

وكان أبو عبد الله الفقيه محمد بن مضمون بن عمر ابن أبي عمران السكسكي الإيبي اليمني (ت 633) يشبّه بشيخه سيف السنة البريهي في كل شيء، قال الجندي: « ونسخ بيده كتباً عديدة كتب على كلّ منها أبياتاً، منها قوله:

وقف حرام وحبس دائم الأبد ... يبقى رجاء ثواب الواحد الصمد

على الحنابلة المشهور مذهبهم ... من آل بيت عمران ذي الرشد
ثم الحنابل طرّاً بعد أن عدموا ... سيان غائبهم أو حاضر البلد
لا حظّ فيه لبدعيّ يخالفني ... أو كان معتقداً ضدّاً لمعتقدي
السلوك للجندي (1/ 398)، والعقد الفاخر الحسن للخزرجي (4/ 2037).
قال جامعه: وهو شافعي المذهب؛ فيقصدا حتما: مذهب الحنابلة في المعتقد.
وقال جامعه: وقال أيضاً؛ كما في السلوك للجندي (1/ 398)، والعقد الفاخر
الحسن للخزرجي (4/ 2037)، أبياتا أخرى تبين ذلك هي:

من كان في الحشر له قربة ... تُدنيه من عفو القدير الوليّ
فقرّبتني حبّي للمصطفى ... ثم اعتقادي مذهب الحنبلي

من علماء الشافعية السلفيين

جاء في ترجمة الفقيه يوسف بن حسن الكردي الشافعي: «وكان يميل إلى الأثر والسنة،
وينكر على الأكراد في عقائدهم وبدعتهم، وكانت له اختيارات منها: المسح على الجورين
مطلقاً، وكان يفعله، وله فيه مؤلّف لطيف جمع فيه أحاديث وآثاراً، ومنها: تزويج الصغيرة
التي لا أب لها ولا جدّ.
وقال ابن حجي: كان يميل إلى ابن تيمية، ويعتقد صواب ما يقوله في الفروع
والأصول، وكان من يحبّ ابن تيمية يجتمع إليه». إنباء الغمر للحافظ ابن حجر (2/ 224).

من أخبار المالكية في العقيدة السلفية

قال أبو العباس الوليد بن بكر الغمري السرقسطي (ت 392 هـ) عن الفقيه أحمد بن
المعدّل المالكي: «وكان يقول: هو غير مخلوق، ولكنّ الورع هو الإمساك عن الكلام؛ فسموه
واقفياً، وأصحابنا على خلاف مذهب ابن المعدّل». التسمية والحكايات (ص 147).

ممن تلقب بالسلفي من السابقين

في ترجمة برهان الدين إبراهيم بن عمر الخليلي الجعبري الشافعي؛ قال الحافظ محمد بن رافع السلامي: «المنعوت بالبرهان السلفي.. سألته عن نسبه السلفي، فقال: بفتح السين واللام، نسبة إلى طريقة السلف». المنتخب المختار من ذيل السلامي (ص 11 - 12).

نص نادر قبل الدعوة السلفية النجدية في بيان العقيدة السلفية

قال العلامة الفقيه أحمد بن يحيى بن عطوة النجدي الحنبلي (ت 948 هـ): «والفرقة الناجية أهل السنة والجماعة: يؤمنون بما أخبر الله به تعالى في كتابه، أو ثبت عن رسوله صلى الله عليه وسلم في خطابه، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل ولا تأويل. وعلى هذا درج السلف وأئمة الخلف، كلهم متفقون على الإقرار والإمرار، وقد أمرنا باقتفاء آثارهم والاهتداء بمنارهم، وحذرنا المحدثات وأخبرنا أنها من الضلالات. فما جاء في الصفات من الآيات والأحاديث الثابتات: آمنا به، ولا نرده ولا نجحده، ولا نتأوله بتأويل يخالف ظاهره، ولا نشبهه بصفات المخلوقين ولا سمات المحدثين. ونعلم أن الله سبحانه لا شبيه له ولا نظير { ليس كمثله شيء وهو السميع البصير } وكل ما تخيل في الذهن أو خطر بالبال؛ فإن الله تعالى بخلافه، وله الكبرياء والعظمة والجلال». طرف الطرف في مسألة الصوت والحرف (ص 142 - 143 ضمن مجلة البحوث الإسلامية. عدد 90).

قَصِيدَةُ سَلَفِيَّةٍ رَائِعَةٍ لِإِمَامٍ مِنْ أئِمَّةِ الْمَالِكِيَّةِ

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْفَقِيهُ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُشَرَّفٍ الْأَحْسَائِيُّ الْمَالِكِيُّ فِي قَصِيدَتِهِ الرَّائِعَةِ، وَالْمُسَمَّاةِ «الشُّهُبُ الْمَرْمِيَّةُ عَلَى الْمَعْطَلَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ»:

نَفَيْتُمْ صِفَاتِ اللَّهِ فَاللَّهُ أَكْمَلُ ... وَسُبْحَانَهُ عَمَّا يَقُولُ الْمَعْطَلُ
زَعَمْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِمُسْتَوٍ ... عَلَى عَرْشِهِ وَالْإِسْتَوَ لَيْسَ يُجْهَلُ
فَقَدْ جَاءَ فِي الْأَخْبَارِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ ... بِلَفْظِ اسْتَوَى لَا غَيْرَ يَا مُتَأَوِّلُ

وَقَدْ جَاءَ فِي إِبْتَاتِهِ عَنْ نَبِينَا ... مِنَ الْخَبَرِ الْمَأْثُورِ مَا لَيْسَ يُشْكِلُ
فَصَرَّحَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ ... عَلَى عَرْشِهِ مِنْهُ الْمَلَائِكُ تَنْزِلُ
يَخَافُونَهُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَعُرُوجُهُمْ ... إِلَيْهِ وَهَذَا فِي الْكِتَابِ مُفْصَّلُ
«دِيَوَانُ ابْنِ مُشَرَّفِ الْأَحْسَائِيِّ» (ص 24)، وَهِيَ طَوِيلَةٌ.

قَصِيدَةُ طَوِيلَةٌ فِي مَدْحِ الصَّحَابَةِ وَالْكَفِّ عَمَّا شَجَرَ بَيْنَهُمْ

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ عَلِيٍّ الْعَجْلُونِيُّ الشَّافِعِيُّ الْمَقْرِيءُ:

سَأَلْتُكَ يَا مَنْ يَعِي مَا أَقُولُ ... وَيَكْرَهُ مَا انْتَحَلَ الْمُبْطِلُونَ
تَنْزَهُ أَصْحَابُ خَيْرِ الْوَرَى ... عَنِ الْكَفِّ فِي كُلِّ مَا يَعْمَلُونَ
وَأَمْسِكْ عَنِ الْخَوْضِ فِي خُلْفِهِمْ ... فَكُفَّ وَلَا تَسْتَبِينَ الظُّنُونَا
فَإِنَّهُمْ سَبَقُوا قَوْمَهُمْ ... بِمَا أَسْلَفُوهُ وَفَاقُوا الْقُرُونَا
وَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كَمَا ... رَضُوا عَنْهُ فِي كُلِّ مَا يَلْتَقُونَا
وَذَلِكَ مَعَ عَلَّةٍ فِيهِمْ ... بِمَا كَانَ مِنْهُمْ وَمَا أَنْ يَكُونَا
هُمْ السَّابِقُونَ بِنَصِّ الْكِتَابِ ... مِنَ اللَّهِ ثُمَّ هُمْ الْأَوَّلُونَ
فَهُمْ خَيْرُهُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ ... وَيَوْمَ الْحِسَابِ هُمْ الْفَائِزُونَ
وَسَوْفَ يُزِيلُ حَزَازَتِهِمْ ... وَيَمْحُو أَسْخَامَهُمْ وَالطُّعُونَا
وَيَضْحَكُونَ إِخْوَانَ صَدَقِ عَلَى الْ... أَسْرَةٍ فِي غُرْفِ آمِنُونَا

قَالَ الزَّيْنُ ابْنُ رَجَبٍ: «وَهِيَ طَوِيلَةٌ...». «مَشِيخَةُ أَحْمَدَ بْنِ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيِّ بِتَخْرِيجِ
وَلَدِهِ الزَّيْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ» (ص 83).

أَبْيَاتُ شَعْرِيَّةٌ فِي إِبْتَاتِ الصِّفَاتِ

قَالَ الْعَلَّامَةُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْوَاسِعِ بْنُ عَبْدِ الرَّشِيدِ الْأَنْصَارِيُّ الْهَرَوِيُّ ثُمَّ الْخُرَاسَانِيُّ

الْحَنْبَلِيُّ:

وَكُلُّ مَا جَاءَ مِنَ الصِّفَاتِ ... فَأَقْبَلَ قَبُولَ الصَّوْمِ وَالصَّلَاةِ
وَأَجْرَهَا فِي مَعْرِضِ التَّكْلِيفِ ... عَلَى مَجَارِبِهَا بِلا تَكْثِيفِ
وَجَانِبِ التَّشْبِيهِ وَالتَّمْثِيلِ ... وَحَاذِرِ التَّأْوِيلِ وَالتَّعْطِيلِ
فَصَاحِبِ التَّشْبِيهِ طَاغٍ خَاسِرٌ ... وَصَاحِبِ التَّعْطِيلِ بَاغٍ كَافِرٌ
وَقَابِلُ الْحَقِّ عَلَى التَّسْلِيمِ ... مُوجَّهٌ لِلْمَنْهَجِ الْقَوِيمِ
«تَاجُ الْقَصَائِدِ وَسِرَاجُ الْعَقَائِدِ» (ل 2/أ).
قَالَ جَامِعُهُ: وَهِيَ فَصِيدَةٌ طَوِيلَةٌ لَا تَزَالُ مَخْطُوطَةً.

ثَلَاثَةُ عَشَرَ كِتَابًا فِي الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ!

قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: «قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مُصْعَبٍ الْعَابِدُ: وَضَعَ - يَقْصِدُ: نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ -
ثَلَاثَةَ عَشَرَ كِتَابًا فِي الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ، وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالْفَرَائِضِ!». «السِّيَرُ» (7/
301).

قَالَ جَامِعُهُ: وَفِيهِ: أَنَّ الْإِشْتِعَالَ بِالرُّدُودِ لَا يَتَعَارَضُ وَإِتْقَانُ الْعُلُومِ الْأُخْرَى.

الْإِمَامُ أَبُو عُمَرَ الطَّلَمَنْكِيُّ مِنَ الْمُكْثَرِينَ مِنَ التَّصْنِيفِ فِي السُّنَّةِ

قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: «صَنَّفَ كُتُبًا كَثِيرَةً فِي السُّنَّةِ يُلَوِّحُ فِيهَا فَضْلَهُ وَحِفْظَهُ وَإِمَامَتَهُ
وَاتِّبَاعَهُ لِلْأَثَرِ». «السِّيَرُ» (10/ 602).
وَقَالَ أَيْضًا: «وَأَلَّفَ فِي الرَّدِّ عَلَى الْبَاطِنِيَّةِ، فَقَالَ: وَمِنْهُمْ: قَوْمٌ تَعَبَّدُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ...»
وَذَكَرَ كَلَامًا. «السِّيَرُ» (10/ 603).

من المصنفات النادرة في السنة والاعتقاد

- كتاب «الرَّدَّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَعَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ لَهُ
مَكَانٌ، وَعَلَى مَنْ تَأَوَّلَ النُّزُولَ عَلَى غَيْرِ النُّزُولِ»؛ لِلْحَافِظِ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ
بْنِ إِسْحَاقَ ابْنِ مَنْدَةَ الْأَصْبَهَانِيِّ، انظر: مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (5/ 228
وغيرها).

- كتاب «الرد على المعتزلة» و«رؤية الله تعالى» و«طاعة أولي الأمر» و«فضائل علي رضي الله عنه» و«الاعتقاد والبراهين»؛ كلها للإمام الحافظ أبي الفضل أحمد بن علي السليماني البيكندي (ت 404 هـ)، انظر: المنتخب من معجم السمعاني (3/ 1536-1537).

- كتاب: «مذهب خيار الأمة في معالم السنة»؛ للإمام الحافظ السيد أبي المعالي محمد بن محمد بن زيد الحسيني العلوي (ت 480 هـ)، مترجم في تاريخ الإسلام للذهبي (10/ 464)، ذكر كتابه: الذهبي في تاريخ الإسلام (11/ 981) والسمعاني؛ كما في منتخب المعجم (1/ 157)، وله أيضا كتاب «السنة والجماعة»، ذكره الحافظ السمعاني في المنتخب من معجم الشيوخ (3/ 1536)؛ لعله السابق ذكره أو غيره.

- كتاب: «التوحيد والرد على من خالف السنة»؛ للإمام الحافظ أبي الحسن علي بن أحمد البوشنجي (ت 347 هـ)، ذكره السمعاني في منتخب المعجم (2/ 756)، مترجم في تاريخ الإسلام للذهبي (7/ 854)، وغيره.

- كتاب: «الطعن على المشبهة والحلولية»؛ للإمام الحافظ الكبير أبي الشيخ عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني، صاحب «طبقات المحدثين بأصبهان» و«العظمة» وغيرها، انظر: المنتخب من معجم شيوخ السمعاني (1/ 413).

- كتاب «كشف جمل من التعطيل بحجج من الأثر والنظر والتنزيل»؛ للمحدث الحافظ عبد الصمد بن أحمد بن المشاط الطليطلي المالكي (ت ق 6)، ردّ فيه على معتزلي تكلم في مسألة خلق القرآن، والنزول إلى سماء الدنيا، وسواها، فيه أحاديث وآثار مسندة، انظر: المعجم في أصحاب أبي علي الصديقي لابن الأبار (ص 289).

- كتاب «الجماهر في الرد على اللفظية»؛ للإمام المحدث أبي جعفر أحمد بن إسماعيل المصري المالكي، ذكره المؤرخ الطحّان في تاريخ علماء مصر (ص 27).

مُصَنَّفٌ فِي فَضْحِ رِجَالِ الطَّائِفَةِ الْإِتِّحَادِيَّةِ

قَالَ الْعَلَّامَةُ النَّحْوِيُّ أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ: «كَانَ بَيْنَهُ -أَي: قُطْبِ الدِّينِ ابْنِ الْقَسْطَلَايَ- وَبَيْنَ ابْنِ سَبْعِينَ عَدَاوَةٌ؛ إِذْ كَانَ يُنْكِرُ عَلَيْهِ أَحْوَالَهُ، صَنَّفَ فِي الطَّائِفَةِ الَّتِي

يَسْأَلُكَ ابْنُ سَبْعِينَ طَرِيقَهُمْ؛ فَبَدَأَ بِالْحَلَّاحِ وَخَتَمَ بِالْعَفِيفِ التَّلْمِيسَانِيَّ. «السَّيْرُ» لِلذَّهَبِيِّ (213 / 14).

قَالَ جَامِعُهُ: هَذَا الْقِسْطُ اللَّائِي فِيهِ تَصَوُّفٌ يَسِيرٌ، لَكِنَّهُ لَيْسَ كَمُتَصَوِّفَةِ زَمَانِنَا الدَّجَاجِلَةِ، وَيَكْفِي مُصَنَّفُهُ هَذَا فِي بَيَانِ غَيْرَتِهِ عَلَى الدِّينِ؛ رَحِمَهُ اللَّهُ وَعَفَا عَنْهُ.

فُتِيَا نَفِيسَةً وَنَادِرَةً لِلْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بَطَّةَ الْعُكْبَرِيِّ الْحَنْبَلِيِّ عَنِ الصُّوفِيَّةِ

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ بَطَّةَ الْعُكْبَرِيُّ: «سَأَلَنِي سَائِلٌ عَنِ اسْتِمَاعِ الْغِنَاءِ فَنَهَيْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، وَأَعْلَمْتُهُ أَنَّهُ مِمَّا أَنْكَرْتُهُ الْعُلَمَاءُ وَاسْتَحْسَنَهُ السُّفَهَاءُ، وَإِنَّمَا تَفْعَلُهُ طَائِفَةٌ سُمُّوا بِ: «الصُّوفِيَّةِ»، وَسَمَّاهُمُ الْمُحَقِّقُونَ بِ: «الْجَبْرِتِيَّةِ»، أَهْلُ هِمٍّ دَنِيَّةٍ وَشَرَائِعٍ بِدْعِيَّةٍ، يُظْهِرُونَ الرُّهْدَ وَكُلُّ أَسْبَابِهِمْ ظُلْمَةٌ، يَدْعُونَ الشُّوقَ وَالْمَحَبَّةَ بِإِسْقَاطِ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ، يَسْمَعُونَهُ مِنَ الْأَحْدَاثِ وَالنِّسَاءِ، وَيَطْرَبُونَ وَيَصْعَقُونَ وَيَتَغَاشُونَ وَيَتَمَاوَتُونَ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ شِدَّةِ حُبِّهِمْ لِرَبِّهِمْ وَشَوْقِهِمْ إِلَيْهِ، تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُهُ الْجَاهِلُونَ عُلوًّا كَبِيرًا». «تَلَيْسُ إِنْ لَيْسَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ص 229). قَالَ جَامِعُهُ: قَوْلُهُ: «الْغِنَاءُ»؛ الْمَقْصُودُ بِهِ مَا يُسَمَّى فِي عَصْرِنَا بِالْأَنَاشِيدِ الْإِسْلَامِيَّةِ - زَعَمُوا-.

إِمَامٌ فِي اللُّغَةِ لَهُ رِسَالَةٌ فِي اعْتِقَادِ السَّلَفِ فِي الْقُرْآنِ

قَالَ الْقِفْطِيُّ الْأَشْعَرِيُّ عَنِ الْعَلَامَةِ النَّحْوِيِّ شَيْخِ الْعَرَبِيَّةِ تَاجِ الدِّينِ زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ الْكِنْدِيِّ الْحَنْفِيِّ (ت 613هـ) فِي إِنْبَاهِ الرِّوَاةِ عَلَى أَنْبَاءِ النِّحَاةِ (2 / 12): «وَاشْتَهَرَ عَنْهُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ صَحِيحَ الْعَقِيدَةِ»؛ فَتَعَقَّبَهُ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ قَائِلًا: «شَاهَدْتُ لَهُ -أَيُّ: تَاجِ الدِّينِ الْكِنْدِيِّ- فُتْيَا فِي الْقُرْآنِ، تَدُلُّ عَلَى خَيْرٍ وَتَقْرِيرٍ جَيِّدٍ، لَكِنَّهَا تُخَالِفُ طَرِيقَةَ أَبِي الْحَسَنِ، فَلَعَلَّ الْقِفْطِيَّ قَصَدَ أَنَّ حَنْبَلِيَّ الْعَقْدَ...». «السَّيْرُ» (20 / 13).

إِمَامٌ فِي اللُّغَةِ يَرُدُّ عَلَى الْمُبْتَدِعَةِ

قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: «صَنَّفَ الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَرَفَةَ النَّحْوِيُّ (نَفْطَوَيْهِ) كِتَابًا فِي الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ». «مُخْتَصَرُ الْعُلُوِّ» لِلْأَلْبَانِيِّ (ص 236).

مِنْ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ السَّلَفِيِّينَ بَعْدَ ظُهُورِ اعْتِقَادِ الْأَشْعَرِيِّ

قَالَ جَامِعُهُ:

- أَبُو مَنْصُورٍ الْأَزْهَرِيُّ صَاحِبُ «تَهْذِيبِ اللُّغَةِ».
 - أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ فَارِسٍ صَاحِبُ «مُجْمَلِ الْمُقَابِيسِ».
 - أَبُو الْمُظَفَّرِ الْأَبْيُورْدِيُّ صَاحِبُ «زَادُ الرِّفَاقِ».
 - أَبُو مَنْصُورِ ابْنِ الْجَوَالِيقِيِّ صَاحِبُ «التَّكْمِلَةِ».
 - أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ الْحَشَّابِ الْبَغْدَادِيُّ.
 - أَبُو الْيَمَنِ زَيْدُ بْنُ الْحَسَنِ الْكِنْدِيُّ الْحَنْفِيُّ الْمَعْرُوفُ بِشَيْخِ الْعَرَبِيَّةِ.
 - أَبُو الْبَقَاءِ الْعُكْبَرِيُّ الْحَنْبَلِيُّ صَاحِبُ «إِعْرَابِ الْقُرْآنِ».
- وغيرهم.

مِنْ جُهُودِ الْإِمَامِ الْعَظِيمِ أَبِي الْمُظَفَّرِ السَّمْعَانِيِّ

قَالَ الْحَافِظُ الْجَلِيلُ أَبُو سَعْدٍ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السَّمْعَانِيُّ عَنْ جَدِّهِ أَبِي الْمُظَفَّرِ مَنْصُورٍ: «صَنَّفَ جَدِّي فِي التَّفْسِيرِ وَفِي الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ وَالْحَدِيثِ... وَلَهُ كِتَابُ «الْإِنْتِصَارِ بِالْأَثَرِ» فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُخَالِفِينَ، وَكَتَابُ «الْمِنْهَاجُ لِأَهْلِ السُّنَّةِ»، وَكَتَابُ «الْقَدَرُ...». «السِّيَرُ» لِلدَّهْيِيِّ (386 / 11)، وَ«طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ص 466).

وَقَالَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَافِرِ الْفَارِسِيُّ: «تَعَصَّبَ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَكَانَ شَوْكًا فِي أَعْيُنِ الْمُخَالِفِينَ، وَحُجَّةً لِأَهْلِ السُّنَّةِ». «السِّيَرُ» لِلدَّهْيِيِّ (386 / 11).

أَوَّلُ مَنْ جَمَعَ كَلَامَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي السُّنَّةِ الْإِمَامِ أَبُو بَكْرٍ الْخَلَّالُ

قَالَ الْإِمَامُ الدَّهْيِيُّ: «وَأَلَّفَ كِتَابَ «السُّنَّةُ وَالْأَفَافُ أَحْمَدَ وَالِدَيْهِ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ» فِي ثَلَاثِ مَجْلَدَاتٍ، تَدُلُّ عَلَى إِمَامَتِهِ وَسَعَةِ عِلْمِهِ، وَلَمْ يَكُنْ قَبْلَهُ لِلْإِمَامِ مَذْهَبٌ مُسْتَقِلٌّ، حَتَّى تَتَّبَعَ هُوَ نُصُوصَ أَحْمَدَ، وَدَوَّنَهَا وَبَرَّهَنَهَا بَعْدَ الثَّلَاثِ مِائَةٍ، فَرَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى».

«السِّيَر» (9/ 173).

«جُزْءٌ فِي فَضَائِلِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» لِأَبِي عُمَرَ الزَّاهِدِ اللُّغَوِيِّ

قَالَ الْحَافِظُ الْحَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: «وَلَهُ جُزْءٌ جَمَعَ فِيهِ «فَضَائِلُ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، فَكَانَ لَا يَتْرُكُ وَاحِدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ عَلَيْهِ شَيْئًا؛ حَتَّى يَبْتَدِئَ بِقِرَاءَةِ ذَلِكَ الْجُزْءِ». «السِّيَر» لِلدَّهْيِيِّ (9/ 587).

صَنَّفَ كِتَابًا فِي السُّنَّةِ وَقَرَأَهُ عَلَى النَّاسِ فِي الْمَسْجِدِ

قَالَ الْإِمَامُ الدَّهْيِيُّ: «صَنَّفَ الْمُرُوزِيُّ كِتَابًا فِي «السُّنَّةِ»، وَقَرَأَهُ بِجَامِعِ مِصْرَ، وَحَضَرَهُ آلَافٌ، فَجَرَتْ فِتْنَةٌ... وَكَانَ فِيهِ ذِكْرُ الْإِسْتِوَاءِ، فَأَنْكَرَتْهُ الْمُعْتَرِلَةُ». «السِّيَر» (9/ 544). قال جامعه: هو الإمام الفقيه الشافعي أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد المروزي (ت 340 هـ).

مِنْ تَرَاجِمِ الْمُصَنِّفِينَ فِي السُّنَّةِ مِنَ الْقَرْنِ السَّابِعِ

- أَبُو مَنْصُورٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْوَلِيدِ الْبَغْدَادِيُّ، قَالَ الْإِمَامُ الدَّهْيِيُّ: «مِنْ أَيْمَةِ السُّنَّةِ، لَهُ تَوَالِيفٌ». «السِّيَر» (13/ 323). وَلَهُ كِتَابٌ «إِتْبَاطُ الْعُلُوفِ»، ذَكَرَهُ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ فِي «اجْتِمَاعِ الْجُيُوشِ» (ص 103). وَلَهُ «رِسَالَةٌ إِلَى مُحَمَّدٍ الرَّبَّحَانِيِّ» ذَكَرَهَا الْحَافِظُ الدَّهْيِيُّ فِي «الْعُلُوفِ» (276 مُحْتَصَرُهُ لِلْأَلْبَانِيِّ)، وَكَذَلِكَ «رِسَالَةٌ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّامِرِيِّ الْحَنْبَلِيِّ (ت 616)»، يَنْكُرُ عَلَيْهِ فِيهَا تَأْوِيلَهُ لِبَعْضِ الصِّفَاتِ، ذَكَرَهَا الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي ذِيلِ طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ (2/ 233).

- عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ تَقِيُّ الدِّينِ الْقَهْرَمِيُّ الْقَحِيْطِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، مُتَرْجِمٌ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهْيِيِّ (14/ 826). وَنَقَلَ عَنْهُ أَنَّ لَهُ تَصَانِيفَ فِي السُّنَّةِ؛ كَمَا فِي «الْعُلُوفِ» (ص 178 مُحْتَصَرُهُ لِلْأَلْبَانِيِّ).

- عَلِيُّ بْنُ شُكْرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شُكْرِ جَمَالُ الدِّينِ أَبُو الْحَسَنِ الْمِصْرِيُّ الشَّافِعِيُّ، صَاحِبُ «مُجَرَّدَةِ لَوَامِعِ الْأَنْوَارِ»، مُتَرْجِمٌ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهْيِيِّ (13/ 480).

- أحمد بن عيسى بن عبد الله بن أحمد بن محمد ابن قدامة، أبو العباس سيف الدين المقدسي الصالحى، محدث حافظ، قال الذهبي في السير (23/ 117): «كان ثقة ثبتا ذكيا سلفيا»، من مصنفاته: «مصنف في الردّ على محمد بن طاهر المقدسي لإباحته السماع الصوفي»، ذكره الذهبي في السير (23/ 119 ط الرسالة)، و«مصنف في الاعتقاد»، ذكره الحافظ ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة (2/ 241).

- علي بن محمد بن محمد بن وضّاح كمال الدين أبو الحسن الشهرابي ثم البغدادي، المحدث النحوي والفقهاء الحنبلي، له من المصنفات: «الدليل الواضح في اقتفاء نهج السلف الصالح»؛ أحسبه في الاعتقاد، و «الردّ على أهل الإلحاد»، و «جزء في أن الإيمان يزيد وينقص»، ذكرها وترجم له الحافظ ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة (2/ 282-283).

السلفية في مصر في القرن السابع الهجري

قال أبو عبد الله بن جوّان المغربي الفاسي الأشعري: «مررت ببلد من أعمال الديار المصرية وبها طائفة يمتحنون الشخص؛ فكلّ من لم يقل: إن الله تكلم بحرف وصوت؛ آذوه وضربوه». تاريخ الإسلام للذهبي (14/ 840) والمقفى للمقرئزي (5/ 566).

السلفية في بلاد اليمن الميمون في القرن السادس هجرية

قال عمر بن علي الجعدي في ذكر أصحاب الإمام يحيى بن أبي الحثير العمراني: «ومنه: عمر بن تبيع، وعمر بن أبي بكر بن أبي حنّال، ومحمد بن نعلان بن مسلم الياضي، وعيسى بن مفلح، وأحمد بن سليمان الشبويان، وموفق بن مبارك، مسكنه قرية الح، من بلاد بني حبيش، هؤلاء الثلاثة لقيتهم في الح، ينسخون كتاب «الانتصار» مجتمعين في المسجد فيها، فذاكروني في مسائل فقهية، فأخبرتهم عنها بما وفق الله، في سنة إحدى وستين وخمس مائة». «طبقات فقهاء اليمن» (ص 202-203).

قال جامع: كتاب «الانتصار في الردّ على القدرية الأشرار» كتاب نفيس في الردّ على المعتزلة والأشاعرة، وهو موجود والله الحمد، ومؤلفه الإمام يحيى بن أبي الحثير العمراني الشافعي (ت 558 هـ) أحد أئمة السنة في القرن السادس في اليمن، ولذلك قال المؤرخ

الأشعري المتعصب عبد الله بن أسعد اليافعي اليمني (ت 768 هـ) عنه: «كان حنبلي العقيدة؛ أي: يقول بالصوت والحرف والجهة كما هو مذهب الحشوية، وكان عليه عقيدة غالب أهل اليمن». مرآة الجنان (3/ 320)، وانظر كذلك: قلادة النحر لباخزمة (4/ 332).

وقال جامعه: وقد كان فقهاء الشافعية في اليمن على السنة وخلاف معتقد الأشعري حتى القرن الثامن الهجري، وفي ذلك يقول المؤرخ بدر الدين الحسين بن عبد الرحمن الأهدل الشافعي الأشعري (ت 855 هـ): «وغالب فقهاء الجبال قديما وحديثا على معتقد الحنابلة، وسبب ذلك وقوع كتب الحنابلة إليهم ككتاب «الشرعة» وكتاب «التبصرة» وكتاب «الحروف السبعة» وغير ذلك». تحفة الزمن في تاريخ سادات اليمن (1/ 222)، وانظر كذلك: تحفة الزمن (1/ 176).

قال جامعه: كتاب «الشرعة» هو للإمام الآجري؛ مشهور، وكتاب «التبصرة» لأبي الفرج عبد الواحد بن محمد الشيرازي الحنبلي (ت 486 هـ)؛ موجود، وكتاب «الحروف السبعة» في الرد على المعتزلة وغيرهم من أهل الضلال والبدعة» للحسين بن جعفر المراغي اليمني (ت 324 هـ).

وقال جامعه: وكذلك كان الشافعية باليمن يتدرسون «صمامة السنة التي هي لمن تمسك بها جنة»، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله القحطاني الأندلسي المالكي الشهيرة بـ: «القصيدة النونية»، ذكر ذلك الأهدل في تحفة الزمن في تاريخ سادات أهل اليمن (1/ 532).

وقال جامعه: وكذلك «القصيدة الرائية» للإمام سعد بن علي الزنجاني الشافعي كانوا يتدرسونها ويروونها، ذكر ذلك الجندي في السلوك في طبقات العلماء والملوك (2/ 119).

من المصنفين في السنة والاعتقاد من شافعية اليمن

– أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبد الله بن سلمة البريهي ثم السكسكي الشهير بـ: «سيف السنة» (ت 586 هـ)، قال الجندي في السلوك (1/ 318): «وله عدة كتب في الأصول يردّ بها على الأشعرية والمعتزلة»، وقال الجندي أيضا (1/ 319): «وقف كتباً

عديدة على الطلبة من خطّه وضبطه؛ يكتب على كلّ كتاب منها:

- هذا الكتاب لوجه الله موقوف ... منّا إلى الطالب السنّي مصروف
ما للأشاعرة الضلال في حسبي ... حقّ ولا للذي في الزيغ معروف
- أبو محمد عبد الله بن يحيى بن أبي الهيثم بن عبد السميع الصعبي العنسي (ت 553 هـ)، له من المصنفات: «الإيضاح في أصول الدين»، و«عقيدة» على اعتقاد الإمام أحمد وخلاف معتقد الأشعري، انظر في هذا: طبقات ابن سمرّة الجعدي (ص 161)، والسلوك للجندي السكسكي (1/ 289)، والعطايا السنية للملك الأفضل (ص 373)، العقد الفاخر الحسن لأبي الحسن الخزرجي (3/ 1279)، تحفة الزمن في تاريخ سادات أهل اليمن للأهدل (1/ 214).
- أبو محمد عبد الله بن يزيد اللّغفي الحرّازي (ت بعد 500 هـ)، له «تصنيف حسن في أصول الدين على مذهب الحنابلة»، انظر: السلوك للجندي (1/ 251)، والعقد الفاخر الحسن للخزرجي (3/ 1283)، وتحفة الزمن للأهدل (1/ 571).
- أبو عليّ مسعود بن علي بن مسعود بن علي القرّي ثم العنسي (ت 604 هـ)، قال الخزرجي في العقد الفاخر الحسن (4/ 2110): «وله مختصر ردّ به على طاهر بن يحيى حين تظاهر بما تظاهر به من المعتقد بعد وفاة أبيه، وبالغ فيه بالإنكار عليه».
- قال جامعهم: طاهر بن يحيى؛ هو: ابن أبي الخير العمراني، والده هو صاحب «الانتصار» و «البيان»، انظر قصة خلافه مع أهل عصره ومنهم والده بسبب عقيدته الأشعرية في: السلوك للجندي (1/ 296)، والعقد الفاخر الحسن للخزرجي (2/ 1071-1072).

رَوَايَةُ أَيْمَةِ السُّنَّةِ كُتِبَ السُّنَّةِ عَنْ أَيْمَةِ السُّنَّةِ

قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: «قَرَأْتُ بِحِطِّ الشَّيْخِ مُوَفَّقِ الدِّينِ: سَمِعْنَا مِنَ الْبَطَائِحِيِّ «الْإِبَانَةَ» لِابْنِ بَطَّةَ، وَ«الرُّهْدَ» لِأَحْمَدَ، وَكَانَ مُقْرَأً بَعْدَادَ، وَكَانَ عَالِمًا بِالْعَرَبِيَّةِ! إِمَامًا فِي السُّنَّةِ».

«السِّيَرُ» (12/ 303).

وَقَالَ أَيضًا: «قَرَأْتُ بِحِطِّ السَّيْفِ أَحْمَدُ بْنُ الْمِحْدِ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ سَلَامَةَ النَّجَّارِ يَقُولُ: إِنَّ الْحَافِظَيْنِ عَبْدَ الْغَنِيِّ وَعَبْدَ الْقَادِرِ أَرَادَا سَمَاعَ كِتَابِ اللَّكَايِي - يَعْنِي: «شَرْحُ السُّنَّةِ» - عَلَى السَّلَفِيِّ، فَأَخَذَ يَتَعَلَّلُ عَلَيْهِمْ مَرَّةً، وَيُدَافِعُهُمْ مَرَّةً أُخْرَى بِالْأَصْلِ، حَتَّى كَلَّمَتْهُ امْرَأَتُهُ فِي ذَلِكَ». «السَّيْرُ» (12/ 339).

قَالَ جَامِعُهُ: عَبْدُ الْغَنِيِّ: هُوَ الْمُقَدِّسِيُّ، صَاحِبُ «الْعُمْدَةُ»، وَعَبْدُ الْقَادِرِ: هُوَ الرُّهَاقِيُّ.

قِرَاءَةُ كُتُبِ السُّنَّةِ حَتَّى فِي السَّجْنِ!

قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: «قَالَ حَنْبَلٌ: مَكَثَ أَحْمَدُ فِي السَّجْنِ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِينَ شَهْرًا، وَكُنَّا نَأْتِيهِ، فَقَرَأَ عَلَيَّ كِتَابَ «الْإِرْجَاءِ» وَغَيْرُهُ فِي السَّجْنِ!». «السَّيْرُ» (7/ 493).

وَصِيَّةُ الْأَئِمَّةِ بِكُتُبِ الْأَئِمَّةِ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُبْتَدِعَةِ

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ: «وَكِتَابَاهُ - يَعْنِي: الْإِمَامَ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدٍ الدَّارِمِيَّ - مِنْ أَجْلِ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ فِي السُّنَّةِ وَأَنْفَعِهَا، وَيُنْبَغِي! لِكُلِّ طَالِبِ سُنَّةٍ، مُرَادُهُ الْوُقُوفُ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ وَالْأَئِمَّةُ؛ أَنْ يَقْرَأَ كِتَابَيْهِ، وَكَانَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ يُوصِي بِهَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ أَشَدَّ الْوَصِيَّةِ، وَيُعَظِّمُهُمَا جَدًّا، وَفِيهِمَا مِنْ تَقْرِيرِ التَّوْحِيدِ وَالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، بِالْعَقْلِ وَالنَّقْلِ مَا لَيْسَ فِي غَيْرِهِمَا». «اجْتِمَاعُ الْجُيُوشِ» (ص 129).

قَالَ جَامِعُهُ: كِتَابَا الدَّارِمِيِّ: «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ»، وَ«الرَّدُّ عَلَى الْمَرْيَسِيِّ».

نَصِيحَةُ الْحَاثِرِينَ بِكُتُبِ السُّنَّةِ

قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: «رَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الْعَافِرِ: أَنَّهُ سَمِعَ إِمَامَ الْحَرَمَيْنِ يَقُولُ: كُنْتُ بِمَكَّةَ أَتَرَدَّدُ فِي الْمَذَاهِبِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: عَلَيْكَ بِاعْتِقَادِ ابْنِ الصَّائِبِيِّ». «مُخْتَصَرُ الْعُلُوِّ» لِلْأَلْبَانِيِّ (ص 265).

قَالَ جَامِعُهُ: الرُّؤْيَا يُسْتَأْنَسُ بِهَا، وَلَيْسَتْ دَلِيلًا شَرْعِيًّا، وَكِتَابُ «عَقِيدَةِ السَّلَفِ» لِلصَّائِبِيِّ مِمَّا تَنَاوَلَتْهُ وَتَدَاوَلَتْهُ الْأَئِمَّةُ، وَأَجْمَعَتْ عَلَى حُسْنِهِ الْأُئِمَّةُ.

مُصَنَّفٌ فِي نَصِيحَةِ الْمُلُوكِ عَقْدِيًّا

لِلْإِمَامِ الْحَافِظِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمُسَمَّعِيِّ بِعُنْوَانٍ: «مَعْرِفَةُ مَا يَحْتَاجُ الْمُلُوكُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ فِي أُصُولِ الدِّينِ، وَأَقَاوِيلِ فِرْقِ الْأُمَّةِ»، نَقَلَهُ عَنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ». «مَوَارِدُ ابْنِ عَسَاكِرٍ» لِطَلَالِ الدَّعْجَانِيِّ (1/ 459).

أَحَدُ السَّلَاطِينِ يَعْتَمِدُ عَقِيدَةَ أَحَدِ أَيْمَةِ السُّنَّةِ

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: «وَكَانَ -أَيُّ: السُّلْطَانُ شَرَفُ الدِّينِ صَاحِبُ دِمَشْقَ- عَالِمًا بِعِدَّةِ عُلُومٍ، نَفَقَ سُوقَ الْعِلْمِ فِي أَيَّامِهِ، وَقَصَدَهُ الْمُفَقَّهَاءُ، فَأَكْرَمَهُمْ وَأَعْطَاهُمْ، وَلَمْ يُسْمَعْ مِنْهُ كَلِمَةٌ نَزَقَةٌ، وَيَقُولُ: اعْتِقَادِي فِي الْأُصُولِ مَا سَطَرَهُ الطَّحَاوِيُّ، وَأَوْصَى أَنْ لَا يُبْنَى عَلَى قَبْرِهِ». «السِّيَرُ» لِلدَّهْمِيِّ (13/ 64).

قَالَ جَامِعُهُ: رَحِمَهُ اللَّهُ وَغَفَرَ لَهُ وَتَجَاوَزَ عَنْ زَلَّاتِهِ.

وَقَالَ جَامِعُهُ: وَقَبْلَهُ الْخَلِيفَةُ الْعَبَّاسِيُّ الْقَادِرُ بِاللَّهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، فَعَلَ مَعَ الْعَقِيدَةِ الَّتِي أَلْفَهَا الْإِمَامُ الْقَصَّابُ الْكَرْجِيُّ، قَالَ الْإِمَامُ الدَّهْمِيُّ: «فَكَتَبَهَا الْقَادِرُ بِاللَّهِ، وَجَمَعَ النَّاسَ عَلَيْهَا، وَذَلِكَ فِي صَدْرِ الْمِائَةِ الْخَامِسَةِ، وَفِي آخِرِ أَيَّامِ الْإِمَامِ أَبِي حَامِدٍ الْإِسْفَرَائِينِيِّ شَيْخِ الشَّافِعِيَّةِ بِبَغْدَادَ، وَأَمَرَ بِاسْتِنَابَةِ مَنْ خَرَجَ عَنْهَا مِنْ مُعْتَزِلِيٍّ وَرَافِضِيٍّ وَخَارِجِيٍّ». «مُخْتَصَرُ الْعُلُوِّ» لِلْأَلْبَانِيِّ (ص 259).

وَمَا وَقَعَ فِي «طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ» لِأَبِي عَمْرٍو ابْنِ الصَّلَاحِ (ص 325)، وَ«طَبَقَاتِ الشَّافِعِيَّةِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ص 365)، مِنْ قَوْلِهِمْ: «صَنَّفَ كِتَابًا فِي الْأُصُولِ...»؛ فَمَحْمُولٌ عَلَى التَّجَوُّزِ إِسْنَادًا.

من جهود الملوك في نصره السنة

أَلَّفَ السُّلْطَانُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعُلُويِّ الْمَالِكِيُّ السُّلْفِيُّ مَلِكُ الْمَغْرِبِ كِتَابًا بِعُنْوَانٍ: «سَمَطُ الْجَوَاهِرِ وَاللَّالِي فِي التَّنْبِيهِ عَلَى مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ الْإِحْيَاءُ لِلْغَزَالِي»، نَبَهَ فِيهِ عَلَى بَعْضِ مَزَالِقِهِ، خَاصَّةً فِي الْأَحَادِيثِ، وَهُوَ مَخْطُوطٌ فِي الْخَزَانَةِ الْحُسْنِيَّةِ بِالرِّبَاطِ، انْظُرْ: جُهُودُ الْمَغَارِبَةِ فِي خِدْمَةِ الْمَذْهَبِ الْأَشْعَرِيِّ (ص 121).

كَلَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي تَفْرِيرِهَا كَثِيرٌ جَدًّا

قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ: «لَوْ ذَكَرْنَا قَوْلَ كُلِّ مَنْ لَهُ كَلَامٌ فِي اثْبَاتِ الصِّفَاتِ مِنَ الْأَئِمَّةِ لَا تَسَعُ الْحَرَقُ عَلَى الرَّاقِعِ، وَإِذَا كَانَ الْمَخَالِفُ لَا يَهْتَدِي عَنْ ذِكْرِ مَا أَتَتْ نُقُولُ الْإِجْمَاعِ عَلَى اثْبَاتِهَا مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ، أَوْ لَا يُصَدِّقُهُ فِي نَقْلِهَا، فَلَا هِدَاةَ اللَّهُ». «الْأَرْبَعِينَ فِي الصِّفَاتِ» (ص 95).

الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ يَنْقُلُ عَنْ عَصْرِيهِ الْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ: «قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْحَافِظُ فِي رِسَالَتِهِ فِي «الْعُلُوفِ»: عَنْ جُؤَيْبٍ عَنِ الضَّحَّاكِ...» وَذَكَرَ أَثَرًا. «اجْتِمَاعُ الْجُيُوشِ» (ص 140).

تَمَّ الْمَقْصُودُ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَوَّلًا وَآخِرًا

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

جَمَعَهُ

عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ أَحْمَدَ السُّلَمِيُّ

مُنْتَهِيًا مِنْ تَسْوِيدِهِ فِي يَوْمٍ:

الثَّلَاثَاءِ 14 جُمَادَى الْأُولَى 1437 هـ

ثُمَّ زِدَتْ فِيهِ وَنَقَّحَتْهُ بِتَارِيخٍ:

الْأَحَدَ 24 ذُو الْحِجَّةِ 1440 هـ.

الفهرس

المقدمة..... ص 4

الفصل الأول: فضل السنة والردّ على المبتدعة..... ص 6

الفصل الثاني: من خصائص كتب السنة والردّ على المبتدعة.. ص 17

الفصل الثالث: طرائف ولطائف وفوائد في الباب..... ص 23

فهرس الموضوعات..... ص 48